

من الدستور الإلهي

قال الله تعالى: {وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا} [آل عمران: 103].
{وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ
عَذَابٌ عَظِيمٌ} [آل عمران: 105].

{إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا بَيْنَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ} [الأنعام: 159].

{وَلَا تَنَزَّعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ} [الأنفال: 46].

{إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ} [الأنبياء: 92].

{وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ} [المؤمنون: 52].

{إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ}
[الحجرات: 10].

* * *

من مشكاة النبوة

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تختلفوا، فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا».

«رواه البخاري عن ابن مسعود»

«لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض».

«متفق عليه عن جرير وابن عمر»

«المسلم أخو المسلم: لا يخذله، ولا يحقره... بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم».

«رواه مسلم عن ابن عمر»

«لا تباغضوا، ولا تظالموا، ولا تدابروا، ولا تحاسدوا، وكونوا عباد الله إخوانا، كما أمركم الله، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام».

«متفق عليه عن أنس»

«المسلمون تتكافأ دماؤهم، يسعى بذمتهم أدناهم، وهم يد على من سواهم».

«رواه أبو داود، وابن ماجه عن ابن عمرو»

«دب إليكم داء الأمم من قبلكم: الحسد، والبغضاء، وهي: الحالقة، لا تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين».

«رواه أحمد، والترمذي عن الزبير»

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على من أرسله الله رحمة للعالمين، وحجة على الناس أجمعين، سيدنا وإمانا وأسوتنا وحبیبنا وقائد دربنا محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه الذين آمنوا به وعزروه ونصروه، واتبعوا النور الذي أنزل معه، أولئك هم المفلحون، ورضي الله عن اتبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد...

فقد تنادى الكثيرون في المشرق والمغرب - ولا سيما بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001م- إلى الحوار بين الأديان، وخصوصا الدينين الكتابيين الكبيرين: المسيحية والإسلام.

وتجاوب الكثيرون مع هذه الدعوة، والتقى المسلمون والنصارى في عدة لقاءات ومؤتمرات في أكثر من بلد، وشاركت شخصيا في حضور مؤتمرات كبيرين:

أحدهما: في روما بدعوة من جمعية سانت جديو الشهيرة، وهو المؤتمر الذي سموه «القمة الإسلامية المسيحية»؛ نظرا لأهمية الذين شاركوا فيه من الجانبين.

والثاني: كان في القاهرة بدعوة من المجلس الأعلى العالمي للدعوة والإغاثة ومنتدى الحوار الإسلامي، وكان التركيز فيه على نصارى الشرق

أكثر من غيرهم.

كما شاركت في مؤتمرات ولقاءات أخرى، وإن لم تكن على هذا المستوى.

وهنا تعالت أصوات كثيرة داخل العالم الإسلامي تنادي: لماذا لا يتحاور المسلمون بعضهم مع بعض؟ أليس هذا من الأولويات؟ أليس الحديث يقول: «ابدأ بنفسك»⁽¹⁾. والحديث الآخر يقول: «ابدأ بمن تعول»⁽²⁾؟! ترى:

هل ما بيننا نحن المسلمين بعضنا وبعض من الخلاف: أوسع وأكبر مما بيننا وبين أهل الأديان الأخرى؟ ولماذا إذن لا نتحاور بغية التفاهم والتقارب؟

ولا شك أن منطق الدين والعلم والواقع يؤكد: أن حوار المسلمين بعضهم مع بعض أحق وأولى بالاهتمام من الحكماء والعقلاء من أبناء الأمة، وإذا كنا مأمورين بالحوار مع مخالفينا من أهل الديانات الأخرى بقوله تعالى: {وَجِدْلُهُمْ بِأَلْتِي هِيَ أَحْسَنُ} [النحل: 125]، أفلا نحاور من تجمعنا به العقيدة الواحدة، والقبلة الواحدة، وكلمة: «لا إله إلا الله محمد رسول الله»؟

لهذا أعتقد أن اهتمامنا بالحوار الإسلامي المسيحي لا يجوز أن يزيد أو يجور على اهتمامنا بالحوار الإسلامي الإسلامي، لا سيما بين الفئتين الكبيرتين: السنة والشيعة، بغية التقريب بينهما بالحق لا بالباطل.

(1) رواه مسلم في «الزكاة» (997)، عن جابر بن عبد الله، والنسائي في «الكبرى» في «الزكاة» (2338)، وفي «المجتبى» (4625).

(2) رواه البخاري في «الزكاة» (1426)، والنسائي في «الكبرى» في «الزكاة» (2336)، وفي «المجتبى» في «الزكاة» (2544) عن أبي هريرة.

إن اللقاء والحوار وتبادل الأفكار يساعدنا على أن يفهم بعضنا بعضا، ويقترب بعضنا من بعض، ويزيل الجفوة، وينشئ المودة، ويجلو كثيرا من الغوامض، ويزيح الكثير من الشبهات، وذلك إذا خلصت النيات، وصحت الأهداف، وقويت العزائم، وغلب العقل على الهوى، والحكمة على التهور، والوسط على الشطط.

على أن هنا عاملا مهما يدعو الأمة كلها بجميع مذاهبها ومدارسها وطوائفها: أن تتقارب وتتلاحم وتتضامن فيما بينها، وهو الخطر الداهم الذي يهدد الأمة جمعاء، إن لم تقف له بالمرصاد، إنه خطر تجمعت فيه الصهيونية والصليبية والوثنية، رغم ما بين بعضها وبعض من خلافات، ولكن جمعهم العدو المشترك وهو الإسلام، وصدق قول الله تعالى: {وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ} [الجاثية: 19].

وإذا جاز للأمة - وما هو بجائز - أن تفترق في أيام الرخاء والعافية، فلا يجوز لها أن تتفرق في أيام الشدة والبلاء، فإن الشدائد تجمع المتفرقين، والمحن توحد المختلفين، والأخطار تقرب المتباعدين، ورحم الله أحمد شوقي حين قال: إن المصائب يجمعن المصابين!

لهذا رحبت بدعوة نائب رئيس الوزراء ووزير الشؤون الإسلامية الصديق الكريم الشيخ عبد الله بن خالد آل خليفة، للمشاركة في «مؤتمر التقريب بين المذاهب الإسلامية» الذي يعقد في مملكة البحرين تحت رعاية ملكية سامية، وكتبت هذه الورقة: «مبادئ في الحوار والتقريب بين المذاهب الإسلامية»، راجيا بها أن أضيء شمعة في طريق التقريب بين الجماعات والطوائف والمدارس الإسلامية، في هذا الوقت العصيب الذي تتعرض فيه الأمة لكل

أنواع الغزو: الديني، والثقافي، والاقتصادي، والسياسي، والعسكري، ويريد خصومها أن يغيروا هويتها، ويمسخوا شخصيتها، ويجعلوها ذيلاً لهم، وقد جعلها الله رأساً! وهي أحوج ما تكون إلى وحدة الهدف، ووحدة الصف، وأن تعتصم بحبل جميعاً ولا تفرق. وواجب علماء الأمة ودعاتها ومفكريها - وهم عينها التي بها تبصر، وعقلها الذي به تفكر، ولسانها الذي به تعبر - أن ينبهوها إلى ذلك، حتى لا تغلب على أمرها، وتسقط في يد أعدائها، ومن يعتصم بالله فقد هدي إلى صراط مستقيم.

القاهرة جمادى الآخرة 1425هـ

يوليو 2004م

يوسف القرضاوي

تمهيد

ما المراد بالتقريب بين المذاهب؟

ليس المراد بالتقريب بين المذاهب: أن يتنازل السني عن سننائه، ويندمج في مذهب الشيعي، ولا أن يتنازل الشيعي عن شيعيته، ويذوب في مذهب السني، فهذا ليس مقصودا لأي واحد من الطرفين، وإن كان كل منهما يتمنى ذلك، ولكن الحياة لا تسير عجلتها بالتمنى.

وذلك لأن المذاهب التي استقرت منذ قرون وتوارثها الأبناء عن الآباء، والأحفاد عن الأجداد، ونشأ عليها الصغير، وهرم عليها الكبير، ليس من السهل أن يتخلى عنها أصحابها بمقالة تقرأ، أو بخطبة تلقى، أو ببحث يكتب، أو بندوة تعقد.

إنما المطلوب من الحوار والتقريب هنا: تصفية الأجواء مما يكدرها من أسباب التوتر، وسوء الظن، وفقدان الثقة بين الفريقين، مما يمكن أن يؤدي - إذا تفاهموا واستمر - إلى فساد ذات البين، وفساد ذات البين كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هي الحالقة، لا أقول تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين»⁽³⁾.

(3) جزء من حديث ونصه: «دب إليكم داء الأمم: الحسد والبغضاء هي الحالقة، لا أقول تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين، والذي نفسي بيده، لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، ألا أنبئكم بما يثبت ذلك لكم؟ أفشوا السلام بينكم». رواه أحمد في «المسند» (1412) عن الزبير، وقال مخرجه: «إسناده ضعيف لانقطاعه»، والترمذي في «صفة القيامة والرقائق والورع» (2510)، وقال: «حديث صحيح»، والطيالسي في «المسند» (27/1)، وأبو يعلى في «المسند» (32/2)، والبيهقي في «الكبرى» كتاب «الشهادات» (232/10)، وقال الهيثمي في «المجمع»: «رواه البزار وإسناده جيد»

ولا أحسب مسلما - سنيا كان أو شيعيا- يحب أن يخلق دينه، كما تخلق
الموسى الشعر، بل كل منهما يحب أن يبقى دينه محفوظا موفورا.

ولكي نعمل على تصفة الأجواء ينبغي علينا: أن ندع الأشياء التي توغر
الصدور، والتي توقظ الفتن، والتي تثير النزاع، وأن نبحت عما يقرب لا عما
يباعد، فلقاءات «التقريب» ليست لقاءات «مناظرة»، يحاول كل طرف أن
يقوي حجته، وأن يدحض حجة الطرف الآخر، ليكون له الظفر، وتتم له
الغلبة على خصمه.

ليس هذا مرادا هنا بالتأكيد، فهذا من شأنه أن يثير لا أن يهدئ، وأن يباعد
لا أن يقرب.

ولقاءات التقريب لا تمنع من لقاءات أخرى تعقد في صورة حلقات ضيقة،
يجتمع فيها أهل العلم من دعاة الاعتدال من الطرفين، بعضهم إلى بعض،
ويحددون بعض القضايا للنظر فيها في ضوء الأدلة، وفي ظل الأخوة،
وبروح العلماء الذين تتسع صدورهم للرأي الآخر، ولا يتعصبون تعصبا
أعمى لرأي، وإن كان شائعا ومتوارثا.

ويحسن بهم أن يبدأوا بالمسائل الأقرب إلى القبول، والأقل حساسية في
أمور الخلاف.

والمهم هنا هو تأكيد مفهوم التقريب، والحوار الذي يتم بقصد تحقيقه، فلا
بد أن نراعي مبادئه من حيث الغاية، ومن حيث المضمون، ومن حيث
الأسلوب.

* * *

مبادئ عشرة في الحوار والتقريب بين المذاهب الإسلامية

أضع أمام الباحث المسلم والقارئ المنصف، الذي يحب الخير لأمة الإسلام، ويحرص على أن يدرأ الشر عنها، ويسعى لجمع كلمتها، وتوحيد صفوفها، وجهودها، لمقاومة كيد أعدائها، الذين لا يريدون إلا تدميرها... أضع أمام هؤلاء هذه المبادئ أو القواعد العشرة في التقريب بين أبناء الأمة الواحدة، لا أريد بذلك إلا وجه الله تعالى، ونصرة دينه، و«إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى»⁽⁴⁾.

وأحب من كل مسلم مخلص لدينه، حريص على إرضاء ربه، غيور على مصلحة أمته: أن يقرأ هذه الصحائف وهو متجرد من الهوى والعصبية، وهناك سيجد فيها الخير لكل أبناء الإسلام، على اختلاف مذاهبهم وطوائفهم، فالإسلام فوق المذاهب، والأمة فوق الطائفة.

(4) رواه البخاري في «بدء الوحي» (1) عن عمر بن الخطاب، ومسلم في «الإمارة» (1907)، وأبو داود في «الطلاق» (2201)، والترمذي في «فضائل الجهاد» (1647)، والنسائي في «الطهارة»، وابن ماجه في «الزهد» (4227).

1- حسن الفهم

أول ما ينبغي أن تقوم عليه محاور الحوار الإسلامي الإسلامي هو: حسن الفهم، فمما لا ريب فيه: أن حسن الفهم مطلوب في كل شيء، قبل البدء في أي عمل حتى يكون السير فيه على بصيرة؛ لأن صحة التصور ضرورية في صحة العمل والتصرف، ولهذا كان العلم في الإسلام مقدما على العمل، كما ترجم لذلك الإمام البخاري في «صحيحه»، واستدل لذلك بقوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: 19]، فأمر بالعلم قبل أن يأمر بالاستغفار.

ومن هنا كان أول ما نزل من القرآن: ﴿اقْرَأْ﴾، وثاني ما نزل: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ 1 قُمْ فَأَنْذِرْ 2 وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ 3 وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾ [المدثر: 1-4]، فكانت القراءة وهي مفتاح العلم والفهم مقدمة على المطالبة بالأعمال.

ونعني بـ «حسن الفهم» حسن التعرف على حقيقة موقف الطرف الآخر، وذلك بأخذ هذا الموقف من مصادره الموثقة، أو من العلماء الثقات المعروفين، لا من أفواه العامة، ولا من الشائعات، ولا من واقع الناس، فكثيرا ما يكون الواقع غير موافق للشرع.

ومن المهم أن نفرق بين الأصول والفروع، وبين الفرائض والنوافل، وبين المتفق عليه والمختلف فيه، وبين الشائعات والحقائق، وبين ما يلزم به الفقه، وما يعمل به الناس من عند أنفسهم.

خذ مثلا قضية «تحريف القرآن»، فهناك من علماء الشيعة من قالوا: إن القرآن الكريم محرف، بمعنى أنه ناقص، وليس كاملا، وألفوا في ذلك كتباً،

واستدلوا على ذلك ببعض الروايات التي تسند رأيهم من «الكافي»، ومن غيره من كتبهم المعتبرة عندهم.

ولكن هذا الرأي ليس متفقا عليه، فهناك من علمائهم من رد عليه، وفند شبهاته، وهذا هو الذي يجب أن نعتمده ولا نعتمد الرأي الآخر.

والذي يجعلنا نعتمد رأي نفاة التحريف في القرآن جملة أمور:

1- أنهم جميعا متفقون على أن ما بين دفتي المصحف كله كلام الله، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

2- أن المصحف الذي عند الشيعة في كل العالم اليوم هو المصحف الذي يوجد عند أهل السنة، فالمصحف المطبوع في إيران هو نفسه المطبوع في السعودية وفي مصر وفي باكستان والمغرب، وغيرها من بلاد العالم الإسلامي.

3- أن هذا القرآن - الذي يدعي البعض تحريفه- هو الذي يفسره مفسرو الشيعة من قديم إلى اليوم، لا يوجد قرآن غيره يقومون بتفسيره، وهو الذي يتحدثون عن بلاغته وإعجازه إلى اليوم.

4- أن هذا القرآن هو الذي يستدلون به على معتقداتهم في كتبهم العقائدية، وهو الذي يحتجون به على الأحكام في كتبهم الفقهية.

5- أن هذا القرآن هو الذي يعلمونه لأولادهم في المدارس الدينية والحكومية، وعلى شاشات التلفاز وغيرها.

فهذا ما جعلنا نؤكد وجوب التفرقة بين المتفق عليه والمختلف فيه، والمتفق

عليه هو الذي يلزمنا.

وخذ مثلا قضية حرص الشيعة في صلاتهم على السجود على حصة، فالشائع عندنا - أهل السنة- أن الدافع إلى ذلك هو تقديس الشيعة لهذه الحصة؛ لأنها من طينة كربلاء التي قتل الحسين أو دفن فيها رضي الله عنه.

وقد كنت أنا شخصا أعتقد ذلك في أول الأمر حتى زارنا في الدوحة في الستينيات من القرن العشرين الإمام موسى الصدر الزعيم الشيعي المعروف في لبنان، ورئيس المجلس الشيعي الأعلى بها، وقد تباحثنا في بعض الأمور، ومنها هذه الحصة، فعلمت منه: أن الشيعة الجعفرية يشترطون أن يكون السجود على جنس الأرض، فلا يجيزون السجود على السجاد أو الموكيت، أو الثياب أو نحوها، ونظرا لأن أكثر المساجد أصبحت مفروشة بما لا يجوز السجود عليه في مذهبهم، فقد حاولوا أن يوفرُوا لكل مصل حصة من جنس الأرض يصلي عليها، وليس من الضروري أن تكون من طينة كربلاء، ولا من غيرها.

وقد عرفت ذلك بالقراءة والدراسة في كتب الجعفرية، وعندى عدد منها، من: «المختصر النافع» إلى «جواهر الكلام».

وعندما زرت إيران سنة 1998م تأكدت من ذلك، فقد زارني كثير من العلماء في حجرتي في الفندق الذي أنزل فيه، وصلوا عندي، ولم يكن معهم هذا الحجر، بل وجدتهم أخذوا ورقة كلينكس، ووضعوها أمامهم؛ ليسجدوا عليها، بدلا من الحجر أو الحصة، واعتبروا الكلينكس من جنس الأرض؛ لأنه ليس من المنسوجات كالسجاجيد ونحوها.

المهم أن فكرة «الطينة المقدسة» التي كانت ثابتة عندي قد زالت بسؤال العلماء الثقات، والأخذ عنهم، والاطلاع على المراجع العلمية الموثقة، بدل الأخذ بما يشاع عند عوام الناس دون استناد إلى بينة أو دليل.

وقد قال آية الله الشيخ جعفر السبحاني في كتابه «الإنصاف في مسائل دام فيها الخلاف»: «إن المستحسن عند الشيعة هو: اتخاذ تربة طاهرة طيبة؛ ليتيقن من طهارتها من أي أرض أخذت، ومن أي صقع من أرجاء العالم كانت، وهي كلها في ذلك سواء»⁽⁵⁾.

وهذا المبدأ «حسن الفهم» كما أطلب به أهل السنة في موقفهم من الشيعة: أطلب به من غير شك: الشيعة في موقفهم من السنة، وضرورة تفرقتهم بين الأصول والفروع، وبين الفرائض الأساسية والنواف الهامشية، وبين المتفق عليه بين أهل السنة والمختلف فيه بينهم، وما أكثره، وبين الشائع عند العوام والحقيقة عند أهل العلم الثقات، وبين عمل الناس وما يوجبه الشرع.

* * *

(5) «الإنصاف» (264/1) نشر مؤسسة الإمام الصادق في قم - إيران.

2- حسن الظن

والمحور الثاني المطلوب في الحوار الإسلامي الإسلامي أو التقريب بين المذاهب: هو حسن الظن بين الطرفين، وأساس ذلك: أن الإسلام يقيم العلاقة بين أبنائه على حسن الظن، بمعنى أن يحمل حال غيره على أحسن المحامل، وإن كان يحتمل معنى آخر، وتصورا آخر.

وقد قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ} [الحجرات: 12]، وهذا الظن الآثم هو ظن السوء بالآخرين.

يقول الحافظ ابن كثير في تفسير هذه الآية⁽⁶⁾: «يقول تعالى ناهياً عباده المؤمنين عن كثير من الظن، وهو التهمة والتخون للأهل والأقارب والناس في غير محله؛ لأن بعض ذلك يكون إثماً محضاً، فيجتنب كثير منه احتياطاً، وروينا عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: «ولا تظن بكلمة خرجت من أخيك المؤمن إلا خيراً، وأنت تجد لها في الخير محملاً».

وذكر ابن كثير هنا ما أخرجه ابن ماجه في «سننه» من حديث عبد الله بن عمر قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف بالكعبة ويقول: «ما أطيبك وأطيب ريحك! وما أعظمك وأعظم حرمتك! والذي نفس محمد بيده، لحرمة المؤمن أعظم عند الله تعالى حرمة منك: ماله، ودمه، وأن نظن به إلا خيراً»⁽⁷⁾.

(6) «تفسير ابن كثير» (ج4/212، 213) في تفسير سورة الحجرات. طبعة الحلبي.
 (7) رواه ابن ماجه في «الفتن» (3932) عن ابن عمر، وضعفه الألباني في «ضعيف ابن

وذكر حديث الشيخين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تجسسوا، ولا تناجسوا، ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخواناً»⁽⁸⁾.

والواجب ظن الخير بالمسلمين ما لم يثبت لنا عكسه بيقين، قال تعالى في حديث الإفك: {لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ} [النور: 12]، وقال سبحانه يذم المنافقين: {بَلْ ظَنَنْتُمْ أَنْ لَنْ يَنْقَلِبَ الرَّسُولُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَىٰ أَهْلِيهِمْ أَبَدًا وَرُزِيَٰنَ ذَلِكَ فِي قُلُوبِكُمْ وَظَنَّتُمْ ظَنَّ السَّوْءِ وَكُنْتُمْ قَوْمًا بُورًا} [الفتح: 12].

إن سوء الظن يجعل الناس عند صاحبه متهمين، ينظر إليهم بمنظار قاتم أسود، يخفي مزاياهم وحسناتهم، وينظر إلى عيوبهم وسيئاتهم من خلال ميكروسكوب، يكبرها ويضخمها، فيجعل الحبة قبة كما يقولون.

ولقد كنت ذكرت في كتابي «الصحة الإسلامية بين الجحود والتطرف» من علامات التطرف ومظاهر الغلو «سوء الظن بالناس» وقلت هناك: «تجد الغلاة دائما يسارعون إلى سوء الظن والاتهام لأدنى سبب، فلا يلتمسون

— = ماجه» (852)، وقال في «صحيح الترغيب والترهيب»: «صحيح لغيره» (2441).
ورواه الترمذي في «البر والصلة» (2032) عن ابن عمر موقوفا بلفظ: «نظر ابن عمر يوما إلى البيت -أو إلى الكعبة- فقال: ما أعظمك وأعظم حرمتك! والمؤمن أعظم حرمة عند الله منك»، وقال: «هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث الحسين بن واقد»، وحسنه الألباني في «صحيح الترمذي» (1655).
(8) رواه البخاري في «الأدب» (6066)، ومسلم في «البر والصلة والآداب» (2563)، وأبو داود في «الأدب» (4917) عن أبي هريرة.

المعاذير للآخرين، بل يفتشون عن العيوب، ويتقّمون الأخطاء ليضربوا بها الطبل، ويجعلوا من الخطأ خطيئة، ومن الخطيئة كفرًا!!».

وإذا كان هناك قول أو فعل يحتمل وجهين: وجه خير وهداية، ووجه شر وغواية، رجحوا احتمال الشر على احتمال الخير، خلافا لما أثار عن علماء الأمة من أن الأصل: حمل حال المسلم على الصلاح، والعمل على تصحيح أقواله وتصرفاته بقدر الإمكان.

وقد كان بعض السلف يقول: «إني لألتمس لأخي المعاذير من عذر إلى سبعين، ثم أقول: لعل له عذر آخر لا أعرفه!».

من خالف هؤلاء في رأي أو سلوك - تبعا لوجهة نظر عنده- اتهم في دينه بالمعصية أو الابتداع أو احتقار السنة، أو ما شاء لهم سوء الظن.

ولا يقتصر سوء الظن عند هؤلاء على العامة، بل يتعدى إلى الخاصة، وخاصة الخاصة، فلا يكاد ينجو فقيه أو داعية أو مفكر إلا مسه شواظ من اتهام هؤلاء.

فإذا أفتى فقيه بفتوى فيها تيسير على خلق الله، ورفع الحرج عنهم، فهو في نظرهم متهاون بالدين.

وإذا عرض داعية الإسلام عرضا يلائم ذوق العصر، متكلمًا بلسان أهل زمانه ليبيّن لهم، فهو متهم بالهزيمة النفسية أمام الغرب وحضارة الغرب... وهكذا.

ولم يقف الاتهام عند الأحياء، بل انتقل إلى الأموات الذين لا يستطيعون الدفاع عن أنفسهم، فلم يدعوا شخصية من الشخصيات المرموقة إلا صوبوا

إليها سهام الاتهام، فهذا ماسوني، وذلك جهمي، وآخر معتزلي.

حتى أئمة المذاهب المتبوعة - على ما لهم من فضل ومكانة لدى الأمة في جميع عصورها- لم يسلموا من ألسنتهم ومن سوء ظنهم.

بل إن تاريخ الأمة كله - بما فيه من علم وثقافة وحضارة- قد أصابه من هؤلاء ما أصاب الحاضر وأكثر، فهو عند جماعة تاريخ فتن وصراع على السلطة، وعند آخرين تاريخ جاهلية وكفر، حتى زعم بعضهم أن الأمة كلها قد كفرت بعد القرن الرابع الهجري!⁽⁹⁾

وقديماً قال أحد أسلاف هؤلاء لسيد البشر محمد صلى الله عليه وسلم بعد قسمة قسماها: «إن هذه قسمة ما أريد بها وجه الله! اعدل يا محمد، فإنك لم تعدل!»⁽¹⁰⁾، ومنهم من قال له: اتق الله يا محمد!⁽¹¹⁾.

(9) قال ذلك: شكري مصطفى مؤسس جماعة التكفير والهجرة، فيما نقله عنه عبد الرحمن

أو الخير في كتابه «ذكرياتي مع جماعة المسلمين»، وقد كان واحداً منهم.

(10) جزء من حديث ونصه: «عن جابر بن عبد الله: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبض الناس في ثوب بلال يوم حنين، يعطيهم، فقال إنسان من الناس: اعدل يا محمد! فقال صلى الله عليه وسلم: «ويلك إذا لم أعدل فمن يعدل، لقد خبت وخسرت إن لم أعدل»، قال: فقال عمر - رضوان الله عليه: دعني يا رسول الله أضرب عنقه، فقال صلى الله عليه وسلم: «معاذ الله أن يتحدث الناس أني أقتل أصحابي، إن هذا وأصحاباً له يقرؤون القرآن، لا يجاوز حناجرهم».

رواه ابن ماجه في «المقدمة» (172)، وابن حبان في «صحيحه» في «السير»

(4819)، وقال شعيب الأرنؤوط: «إسناده صحيح على شرط مسلم»، وصححه الألباني

في «صحيح ابن ماجه».

وفي رواية: «اعدل يا رسول الله»، رواه البخاري في «المنقب» (3610) عن أبي سعيد،

ورواه مسلم في «الزكاة» (1064)، والنسائي في «الكبرى» في التفسير (11156)،

وابن ماجه في «المقدمة» (169).

إن ولع هؤلاء بالهدم لا بالبناء ولع قديم، وغرامهم بانتقاد غيرهم وتركيزه أنفسهم شنشنة معروفة، والله تعالى يقول: {فَلَا تُزَكُّوْا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى} [النجم: 32].

إن آفة هؤلاء هي: سوء الظن المتغلغل في أعماق نفوسهم، ولو رجعوا إلى القرآن والسنة لوجدوا فيها ما يغرس في نفس المسلم حسن الظن بعباد الله، فإذا وجد عيبا ستره ليستره الله في الدنيا والآخرة، وإذا وجد حسنة أظهرها وأداعها، ولا تنسيه سيئة رآها في مسلم حسناته الأخرى، ما يعلم منها وما لا يعلم.

أجل، إن التعاليم الإسلامية تحذر أشد التحذير من خصلتين:

سوء الظن بالله، وسوء الظن بالناس، وقد قال تعالى: {يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ} [الحجرات: 12].

وقال الرسول الكريم: «إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث»⁽¹²⁾.

وأصل هذا كله: الغرور بالنفس، والازدراء للغير، ومن هنا كانت أول معصية لله في العالم: معصية إبليس، وأساسها: الغرور والكبر، حين قال: {أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ} [الأعراف: 12].

وحسبنا في التحذير من هذا الاتجاه أحاديث ثلاثة:

(11) رواه البخاري في «المغازي» (4351)، ومسلم في «الزكاة» (1064)، وأبو داود في «السنة» (4764)، والنسائي في «الكبرى» في التفسير (11157)، وفي «المجتبى» في الزكاة (2578).

(12) سبق تخريجه (ص23).

أولها: قوله صلى الله عليه وسلم: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر»⁽¹³⁾.

والثاني: قوله صلى الله عليه وسلم: «بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم»⁽¹⁴⁾.

والثالث: قوله صلى الله عليه وسلم: «إذا سمعتم الرجل يقول: هلك الناس، فهو أهلكهم»⁽¹⁵⁾.

جاءت الرواية بفتح الكاف: «فهو أهلكهم» على أنه فعل ماض، أي: كان سببا في هلاكهم باستعلائه عليهم وسوء ظنه بهم، وتبئيسهم من روح الله تعالى.

وجاءت بضم الكاف أيضا: «فهو أهلكهم» أي: أشدهم وأسرعهم هلاكا، بغروره وإعجابه بنفسه، واتهامه لهم.

والإعجاب بالنفس أحد المهلكات الأخلاقية التي سماها علماءنا: «معاصي القلوب»، التي حذر منها الحديث النبوي بقوله: «ثلاث مهلكات: شح مطاع،

(13) رواه مسلم في «الإيمان» (131)، وابن ماجه في «المقدمة» (58)، والترمذي في «البر والصلوة» (1922)، عن عبد الله بن مسعود.

(14) رواه مسلم في «البر والصلوة» (4650)، وابن ماجه في «الزهد» (4203)، وأبو داود في «الأدب» (4238)، عن أبي هريرة.

(15) رواه مسلم في «البر والصلوة والأدب» (2623)، وأبو داود في «الأدب» (4983)، عن أبي هريرة.

واتفق العلماء على أن هذا الذم إنما هو فيمن قاله على سبيل الازدراء للناس واحتقارهم، وتفضيل نفسه عليهم، فأما من قاله تحزنا لما يرى في نفسه وفي الناس من نقص في أمر الدين، فلا بأس به.

وهو متبع، وإعجاب المرء بنفسه»⁽¹⁶⁾.

هذا مع أن المسلم لا يغتر بعمله أبداً، ويخشى أن يكون فيه من الدخل والخلل ما يحول دون قبوله، وهو لا يدري، والقرآن يصف المؤمنين السابقين بالخيرات، فيقول في أوصافهم: {وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ} [المؤمنون: 60].

وقد ورد في الحديث⁽¹⁷⁾: أن هذه الآية فيمن عمل الصالحات ويخاف ألا يقبل الله منه.

ومن حكم ابن عطاء: «ربما فتح الله لك باب الطاعة، وما فتح لك باب القبول، وربما قدر عليك المعصية، فكانت سببا في الوصول، معصية أورثت

(16) جزء من حديث رواه الطبراني في «الأوسط» (328/5) عن أنس، والبيهقي في «الشعب» (471/1)، وأبو نعيم في «الحلية» (343/2)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (3039)، ورواه الطبراني في «الأوسط» أيضا عن ابن عمر (47/6)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (3045).

(17) نص الحديث: سألت السيدة عائشة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن يصدق عليه قوله تعالى: {وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ} [المؤمنون: 60] أهم الذين يسرقون ويزنون ويشربون الخمر، وهم يخافون الله عز وجل؟ فقال: «لا يا بنت أبي بكر، يا ابنة الصديق، ولكنه الذي يصلي ويصوم ويتصدق ويخاف الله عز وجل: {أُولَٰئِكَ يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ} [المؤمنون: 61]». رواه أحمد في «المسند» (25263)، وقال محققوه: «إسناده ضعيف؛ لانقطاعه، عبد الرحمن بن سعيد بن وهب الخيواني لم يدرك عائشة»، والترمذي في «تفسير القرآن» (3175)، وابن ماجه في «الزهد» (4198)، والحاكم في «المستدرک» في التفسير (427/2)، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، والبيهقي في «الشعب» باب «في الخوف من الله تعالى» (477/1)، عن عائشة، وعلق العراقي في «تخريج الإحياء» على تصحيح الحاكم فقال: «بل منقطع» (70/4)، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي» (2537).

ذلاً وانكساراً، خير من طاعة أورتت عجباً واستكباراً!».

وأصل هذا من حكمة للإمام علي رضي الله عنه قال: «سيئة تسوؤك خير عند الله من حسنة تعجبك».

وقال ابن مسعود: «الهلاك في اثنتين: العجب، والقنوط، وذلك أن السعادة لا تدرك إلا بالسعي والطلب، والمعجب بنفسه لا يسعي؛ لأنه قد وصل، والقانط لا يسعي؛ لأنه لا فائدة للسعي في نظره»⁽¹⁸⁾. انتهى.

لهذا أرى أن أول ما ينبغي أن نطرحه من طريقتنا لكي نقرب الأمة بعضها من بعض هو: سوء الظن، وأن نغلب فضيلة حسن الظن فيما بيننا، كما هو شأن أهل الإيمان.

حكيت لأحد المتشددين مواقف لبعض الشيعة، رأيت فيها الصدق والاستقامة والاعتدال والإخلاص، فما كان من هذا الأخ إلا أنه قال: هذا فعله تقية! فالتقية جزء من تكوين الشيعة الديني.

وذكرت لمتشدد آخر: أن العلماء في إيران عندما زرتها قدموني لأصلي بهم إماماً، وأنا في دارهم، فقال: هذا من باب التقية! قلت: وما الداعي إلى التقية ولست ممن يرجى ويخشى ولم أطلب هذا ولم أتوقعه؟! والتقية إنما يقوم بها الضعيف، وبعد نجاح الثورة الإسلامية وإقامة الجمهورية الإسلامية في إيران أصبح القوم أقوياء.

إن حمل كل عمل طيب أو تصرف صالح من الشيعة على أنه من باب «التقية» هو ضرب من سوء الظن، لا مبرر له ولا داعي إليه.

(18) انظر: «الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف» (ص 54-57).

* * *

3- التركيز على نقاط الاتفاق

ومن المبادئ المهمة في هذا الحوار: أن نركز على مواضع الاتفاق، لا على نقاط التمايز والاختلاف.

وبخاصة أن معظم نقاط الاتفاق في الأمور الأساسية التي لا يقوم الدين إلا بها، بخلاف نقاط التمايز، فجعلها في الفرعيات.

من هذه النقاط:

1- الاتفاق على الإيمان بالله تعالى، والإيمان باليوم الآخر، والإيمان برسالة محمد صلى الله عليه وسلم، وأنه خاتم النبيين، وأنه جاء ليتم رسالات السماء جميعاً، والإيمان بكل ما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم من الإيمان بجميع كتب الله، وجميع رسل الله، كما قال تعالى: {ءَأَمَّنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَأَمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَكَاتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ} [البقرة: 285]، فهذه قواعد الإيمان الأساسية نتفق جميعاً على الإيمان بها، وهي أسس الدين وركائزه.

2- الاتفاق على الإيمان بالقرآن الكريم، وأنه كتاب الله المبين، والذكر الحكيم، والصراط المستقيم: {كُتِبَ أَحْكَمَتْ ءَايَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ} [هود: 1]، وأنه محفوظ من التحريف والتبديل بضمانة الله تعالى: {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ} [الحجر: 9].

وأنه لا يخالف مسلم - سني أو شيعي- في أن ما بين الدفتين كلام الله.

وبهذا المصحف وآياته وكلماته يستدل المناظرون في العقائد، ويحتج بها المستنبطون للأحكام، ويرجع إليها أهل الدعوة والتربية والتوجيه، فينهلون من معينها العذب، ويقتبسون من سناها المضيء.

أما هل هناك زيادة على هذا القرآن - وهو ما زعمه قوم- فهذا لا نثيره؛ لأنه استطراد لا نحتاج إليه، فهذا القدر الذي اتفقنا عليه هو الذي يلزمنا، وهو المفروض علينا اتباعه والعمل به، وعدم الإخلال بأي جزء منه: {وَأَنْ أَحْكَمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَأَحْذَرْتُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ نُوْبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ 49 أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ} [المائدة: 49، 50].

فهنا نجد النص القرآني يحذر الرسول من اتباع أهواء أهل الكتاب وأمثالهم، وأن يفتنوه عن «بعض ما أنزل الله إليه» إشارة إلى أن كل ما أنزل الله واجب الاتباع.

3- ومن نقاط الاتفاق: الالتزام بأركان الإسلام العملية: من الشهادتين، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت.

فالفريقان - سنة وشيعة- يؤمنون بهذه الأركان أو الفرائض، وإن وجد خلاف بينهم في بعض الأحكام، فهو كما يحدث بين مذاهب السنة بعضها وبعض، فكم من فرق بين المذهب الحنبلي مثلا والمذهب الحنفي أو المالكي، وكم من مسائل انفرد بها المذهب الحنبلي عن المذاهب الأربعة عرفت باسم «مفردات المذهب»، ونظمها بعضهم في منظومة معروفة.

ومن يقرأ كتابا يهتم بفقهِ الاختلاف، مثل: «نيل الأوطار» للإمام الشوكاني رحمه الله: يجد أنه يذكر علماء الأمصار وأئمة الفقه من أهل السنة ومن الشيعة، أو كما يسميهم هو وغيره: فقهاء «العتره» أو «آل البيت»، مثل: الباقرن والصادق، والناصر، والهادي، وغيرهم، فلا يكاد القارئ أو الدارس يحس بفرق معتبر بين هذه المذاهب ومذاهب السنة، إلا كما يحس الفرق بين مذاهب السنة بعضها وبعض.

وإذا كان واضحا بينا في العبادات، فهو أبين وأوضح في المعاملات.

وإذا كانوا هم لا يعترفون بكتب أهل السنة التي تعد مراجعهم في الحديث النبوي، مثل: الكتب التسعة: الموطأ، ومسند أحمد، وصححي: البخاري ومسلم، وسنن أبي داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، والدارمي، وغيرها من الكتب، فإن معظم ما ثبت عندنا بالسنة ثبت عندهم من طريق روايتهم، إما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه، وإما عن طريق إمام من أئمتهم الذين يعتبرونهم معصومين.

والمهم: أن الفقهين في النهاية - فقه السنة وفقه الشيعة - يتقاربان إلى حد كبير؛ لأن المصدر الأصلي واحد، وهو الوحي الإلهي المتمثل في القرآن والسنة، والأهداف الأساسية والمقاصد الكلية للدين واحدة عند الفريقين، وهي: إقامة عدل الله ورحمته بين عباده.

وكثير من الآراء التي تعتبر شاذة عندنا من أحكامهم، نجد بين أهل السنة من قال بها: إذا أجدنا البحث والتنقيب.

خذ أشهر مسألة في الفقه حدث فيها الاختلاف بين المذهبيين، وهو: زواج

المتعة، فقد قال بها حبر الأمة ابن عباس، وإن قيل: إنه رجع عنها، ولكن ظل عدد من أصحابه في مكة وفي اليمن يفتون بها، مثل: عطاء، وسعيد بن جبير، وطاوس رضي الله عنهم جميعاً.

* * *

4- التحوار في المختلف فيه

كان العلامة الشيخ محمد رشيد رضا صاحب «مجلة المنار» و«تفسير المنار» قد وضع قاعدة للتعامل بين المختلفين من «أهل القبلة» سماها «القاعدة الذهبية»، وهي القاعدة التي تقول: «نتعاون فيما اتفقنا عليه، ويعذر بعضنا بعضا فيما اختلفنا فيه».

وقد تبني هذه القاعدة كل المصلحين من أهل الحكمة والاعتدال، وعلى رأسهم الإمام حسن البناء، الذي ردد هذه الكلمة في بعض رسائله ومحاضراته، حتى حسبها بعض أتباعه من كلمات البنا نفسه.

وقد شكك بعض إخواننا من السلفيين في الشق الثاني من هذه القاعدة، وقال: كيف نعذر المختلفين إذا خالفوا النص؟!

وقد رددت على هؤلاء فيما كتبت في الجزء الثاني من كتابي «فتاوى معاصرة»⁽¹⁹⁾، وبينت أن النصوص منها ما هو قطعي الثبوت والدلالة، وهذا لا عذر لأحد في مخالفته، ولكن هذا النوع من النصوص قليل جدا.

ومعظم النصوص إما قطعية الثبوت ظنية الدلالة، أو ظنية الثبوت قطعية الدلالة، أو ظنية الثبوت ظنية الدلالة، وفي هذه «الظنية» مجال الاجتهاد والاختلاف، وهنا يكون عذر المخالف.

فقد يكون معك حديث في المسألة، ولكني أخالفك فيه؛ لأنه ثابت عندك، وليس بثابت عندي، ولهذا أمثلة لا تحصر، أو يكون ثابتا عند كلينا، ولكن

(19) (ج2/131).

فهمني له غير فهمك له، واستنباطي منه يخالف استنباطك، ومخالفتي لك هنا ليست مخالفة للحديث، بل لفهمك له، والحديث وحي، ولكن فهمك له ليس وحيًا.

هذه القاعدة الذهبية حورها أحد إخواننا الباحثين المعاصرين فجعلها بهذه الصيغة: «نتعاون فيما اتفقنا عليه، ونتحاور فيما اختلفنا فيه».

هكذا عدلها أخونا وصديقنا الباحث المدقق عبد الحليم محمد أبو شقة رحمه الله، صاحب موسوعة: «تحرير المرأة في عصر الرسالة»، وهو يرى رحمه الله: أن كل مختلف فيه قابل للحوار، إذا كان الحوار جادا ومخلصا في طلب الحقيقة، بعيدا عن التعصب والانغلاق، وربما أدى تلاقح الأفكار، وتفاعل الآراء إلى جلاء نقطة غامضة، أو تقريب مسافة كانت بعيدة، أو الخروج بتفسير يقبله الطرفان أو غير ذلك.

ورأيي أن نركز في الحوار على «الجوانب العملية» ونؤجل الجوانب النظرية والتجريدية، فالغالب أن الجدل فيها لا يوصل إلى نتيجة، مثل: «رؤية الله في الآخرة»، فالخلاف فيها بين أهل السنة والمعتزلة - ومنهم الشيعة الجعفرية والزيدية ومثلهم الإباضية - خلاف قديم عميق، والجدال حوله لا يقدم ولا يؤخر؛ لأن كل فريق متشبث برأيه، مصر على موقفه.

ذكر أبو حيان التوحيدي في «البصائر والذخائر» عن شيخه القاضي أبي حامد المرزوري من أعلام الشافعية: أنه كان إذا رأى تراجع المتكلمين في مسائلهم، وثباتهم على مذاهبهم بعد طول جدلهم، ينشد:

ومهمه دليله مطوح يدأب فيه القوم حتى يطلحوا

ثم يظلون كأن لم يبرحوا كأنما أمسوا بحيث أصبحوا⁽²⁰⁾

والجوانب «العملية» التي أشير إلى جدوى الحوار فيها أقصد بها أمرين:

الأمر الأول: ما يتعلق بمواقفنا السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بحيث نجتمع حول هدف واحد، ونصدر عن موقف واحد، ونواجه المخططات المعادية باستراتيجية واحدة.

وإذا كنا في بعض الأحيان رأينا كيف وقفت الجهات الإسلامية «الأزهر، ورابطة العالم الإسلامي، والجمهورية الإيرانية الإسلامية» في مؤتمر السكان بالقاهرة صيف سنة 1994م مع ممثلي الفاتيكان والكنيسة الكاثوليكية في جبهة واحدة: ضد دعاة الإباحية واستحلال الإجهاض بإطلاق، ودعاة العري والحرية الجنسية المطلقة، ورفع سلطة الأسرة عن التربية الجنسية للأطفال وغير ذلك، فقد اقتضت المصلحة المشتركة والموقف الفكري المشترك: أن يقف ممثلو الإسلام والنصرانية في خط واحد، فكيف لا يقف السنة والشيعة في خط واحد إذا كان العدو واحدا يريد الخلاص منهما جميعا؟!!

والأمر الثاني: ما يتعلق بالأحكام الفقهية العملية، فالحوار فيها أيسر وأقرب منا لا من البحث في الأمور العقائدية والكلامية.

وربما كان البحث في المعاملات والفقه الاقتصادي أسهل من البحث في العبادات والشعائر والأركان الدينية.

(20) انظر: «البصائر والذخائر» (21، 60/1)، و«طبقات الشافعية الكبرى» (13/3)، والمهمة: الصحراء، ويطلقوا: يعيوا.

ولا مانع من البحث في العبادات بروح من يريد أن يجد حلا للمشكلات القائمة، لا بروح المتعصب المنغلق، الذي لا يريد أن يفتح بابا للتفاهم والتقارب.

ومن ذلك: البحث في «الجمع بين الصلاتين: أي بين الظهر والعصر، أو بين المغرب والعشاء» عند الشيعة: أهو رخصة يراد بها التيسير أم هو فريضة ملتزمة كما نرى عند الشيعة اليوم في واقع الأمر؟

أم هل يقصد به مخالفة أهل السنة والتميز عنهم؟

والذي رأيته عند الشيعة ما قاله الشيخ السبحاني في كتابه «الإنصاف»: «اتفقت الإمامية على أنه يجوز الجمع بين الصلاتين في الحضر اختياراً، وإن كان التفريق أفضل»⁽²¹⁾.

ومن ذلك: البحث في الشهادة الثالثة في الأذان: «وأشهد أن علياً ولي الله»، أهذه الشهادة الزائدة على الشهادتين المتفق عليهما مما قرره الفقهاء وألزموا به؟ ومن أي عصر تقرر هذا؟ أم هذا من زيادات العوام سكت عليها العلماء خوفاً من هياج العامة؟ وهو الظاهر.

مثل هذه المحاورات في الفقه العملي اليومي: تكون مجدية إذا بحثت بروح الجدية والأخوة والتسامح، دون تشنج أو اتهام.

* * *

(21) «الإنصاف في مسائل دام فيها الخلاف» (1/285).

5- تجنب الاستفزاز

ومن المبادئ المهمة في الحوار الإسلامي والتقريب بين المذاهب الإسلامية: تجنب الاستفزاز من أحد الطرفين للآخر، فالحوار المنشود - أو الجدل بالتي هي أحسن كما سماه القرآن- يقتضي أن يتجنب كل من الطرفين في خطاب الآخر: العبارات المثيرة، والكلمات المستفزة التي تحدث التوتر في الأعصاب، والإيغار في الصدور، واختيار الكلمات التي تقرب ولا تباعد، وتحبب ولا تبغض، وتجمع ولا تفرق.

ومن ذلك: ترك الألقاب التي لا يحبها أحد الفريقين: كتسمية الشيعة بـ «الرافضة»، وأهل السنة بـ «الناصبية»، وخطاب كل فئة باللقب الذي تسمي به نفسها، وقد قال تعالى: {وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ} [الحجرات: 11]، ومن أدب المسلم إذا لقي أخاه المسلم: أن يدعو به بأحب الأسماء إليه، وقد اعتاد العرب أن ينادي بعضهم بعضاً بكنيته، مثل: يا أبا حفص، أو يا أبا الحسن، أو يا أبا ذر.

ومن ذلك: البعد عن الموضوعات ذات الحساسية الخاصة التي إذا أثيرت اشتعلت النار، وارتفع الدخان.

مثل الإساءة إلى آل البيت من قبل السنة، أو إلى الصحابة من قبل الشيعة.

ومن النادر - بل الشاذ- أن يمس أحد من السنة آل البيت؛ لأن آل البيت عندهم من الكرامة والمنزلة والقرب ما يجعلهم محبيين إلى كل قلب، ممدوحين على كل لسان، ومن من أهل السنة لا يحب أمير المؤمنين علياً - كرم الله وجهه- وفاطمة الزهراء رضي الله عنها أحب الناس إلى رسول الله

صلى الله عليه وسلم، وابنيهما: الحسن والحسين سبطي رسول الله، وسيدي شباب أهل الجنة رضي الله عنهما؟

ولذلك تبقى المشكلة في «سب الصحابة» من قبل الشيعة، وخصوصا الكبار منهم، الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض، مثل: الخلفاء الراشدين: أبي بكر، وعمر، وعثمان رضي الله عنهم، ومن كان من العشرة المبشرة بالجنة، مثل: طلحة، والزبير، وهؤلاء جميعا من السابقين الأولين من المهاجرين، الذين كان لهم فضل السبق إلى الإيمان برسول الله، فصدقوه حيث كذبه الناس، وآمنوا به حيث كفر به الناس، ولذا أثنى عليهم الله تعالى في كتابه، ورضي الله عنهم ورضوا عنه، قال تعالى: {وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ} [التوبة: 100].

ومثل ذلك: من برأها الله من فوق سبع سموات: الصديقة بنت الصديق، أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، ونزلت فيها الآيات الكريمة من سورة النور: {إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ لَا تحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ} [النور: 11].

وكذلك غيرهم من الصحابة الذين هم دون هؤلاء في المنزلة، ولكنهم سعدوا بصحبة محمد صلى الله عليه وسلم، وكلهم على خير، كما قال تعالى: {لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلَ أَوْلِيكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَتْلَوْنَ وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحَسَنَى} [الحديد: 10].

وهذه هي النقطة الحساسة، بل الشديدة الحساسية بيننا وبين إخواننا من الشيعة، فليس يمكن أن نتفاهم ونتقارب فيما بيننا، وأنا أقول: أبو بكر رضي الله عنه، وأنت تقول: أبو بكر لعنه الله!! فكم من الفرق البعيد بين الترضي عن شخص وقذفه باللعنة.

وقد تحدثت مع عدد من علماء الشيعة، ممن أعرفهم من ذوي الأناة والحكمة، وقلت لهم: إن هذه القضية هي الحاجز الأول أمام التقارب، ولا بد للعقلاء أن يحاصروها، أو على الأقل يخففوا من آثارها، فإنها إذا تركت لغرائز العوام المشحونة بالغضب والحقد: جديرة بأن تأكل الأخضر واليابس، ولا تدع لأهل العلم والحكمة فرصة في التوحيد أو التقريب.

والحق أقول: إن هؤلاء العقلاء - أمثال: آية الله محمد علي التسخيري، وآية الله واعظ زاده وغيرهما - وافقوني تماما على ذلك، وأكدوا لي أن هذا الاتجاه يقوى عندهم وينتشر شيئا فشيئا، حتى إن المناهج الدراسية الجديدة في إيران تذكر في بعض كتبها مواقف تاريخية لأبي بكر وعمر فيها تمجيد لهما وثناء عليهما.

قلت لهم: هذا ما يجب أن يتبنى ويتوسع فيه في مؤسسات التربية الحكومية، وفي مجال التربية الأسرية الخاص، فإن الثقافة الشيعية الشعبية كثيرا ما تحمل بأوهام ومبالغات وخزعبلات، لا تثبت أمام النقد العلمي، ولكنها عند العامة حقائق - أو معتقدات - تحرك سواكنهم، وتثير كوامنهم.

والحقيقة أن هذه القضية الخطيرة في حاجة إلى تمحيص ومصارحة، لتصفيتها، وجلاء الغبار عنها، أو على الأقل للوقوف موقفا إيجابيا حكيما

منها.

وأحب أن أضع هذه النقاط أمام إخواني الشيعة، لا أقصد بها إلا ابتغاء وجه الله، وخدمة دينه، وجمع الأمة كلها عليها:

أولاً: أن هذا الذي حدث بين الصحابة بعضهم وبعض من خلاف - وإن دخلته المبالغات ولوثته الأهواء وضخمته أجواء الفتن - قد أصبح تاريخاً انتهى، وطويت صفحاته بطوه ومره، وخيره وشره، وسيسال الله أصحابها ويجزيهم بأعمالهم ونياتهم، وأولى بنا أن ندع ذلك إلى الله، ولا نكلف أنفسنا حسابهم، وقد قال تعالى: {تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ} [البقرة: 134].

وهذا ما جعل الخليفة الراشد المرضي عمر بن عبد العزيز يقول حينما سئل عن تلك الفتن وما جرى فيها: تلك دماء طهر الله منها أيدينا، فلا نطبخ بها ألسنتنا!

إن من قواعد التسامح بين المختلفين من أهل الديانات: أن حساب الضال منهم على ضلاله، والكافر على كفره، إنما هو إلى الله تعالى، وليس إلينا، وأن موعد هذا الحساب إنما هو في الآخرة، وليس في هذه الدنيا، كما قال تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّالِينَ وَالنَّصِرَى وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ} [الحج: 17].

وقد سبحانه لرسوله: {فَلِذَلِكَ فَادَعُ وَاَسْتَقِمَّ كَمَا أَمَرْتُ وَلَا تَتَّبِعِ أَهْوَاءَهُمْ وَقُلْ ءَامَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأَمَرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمْ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ لَنَا أَعْمَلْنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ} [الشورى: 15].

فإذا كان هذا شأن المختلفين من أهل الديانات المتباينة، فكيف بالمختلفين من أهل الدين الواحد؟

إن الأجدر بنا هنا أن نكل هؤلاء المختلفين إلى نياتهم وسرائرهم، وقد أفضوا إلى ما قدموا.

على أن هؤلاء الصحابة لو سلمنا أنهم أخطأوا أو أذنبوا، لكان لهم من صحبتهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن جهادهم معه ما يشفع لهم عند الله، كما قال الرسول لعمر في شأن حاطب بن أبي بلتعة، وقد شهد بدرا، ولكنه قام بعمل من أعمال التجسس لحساب قريش، قبيل فتح مكة، فقال عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم: دعني أضرب عنقه فقد نافق، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما يدريك يا عمر أن الله تعالى اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم، فإني قد غفرت لكم»⁽²²⁾.

وقد قال الإمام القرطبي في تفسيره «الجامع لأحكام القرآن»: «لا يجوز أن ينسب إلى أحد من الصحابة خطأ مقطوع به، إذ كانوا كلهم اجتهدوا فيما فعلوه وأرادوا الله عز وجل، وهم كلهم لنا أئمة، وقد تعبدنا بالكف عما شجر بينهم، وألا نذكرهم إلا بحسن الذكر؛ لحرمة الصحبة، ولنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن سبهم، وأن الله غفر لهم، وأخبر بالرضا عنهم، هذا مع ما قد ورد من الأخبار من طرق مختلفة عن النبي صلى الله عليه وسلم: أن طلحة شهيد يمشي على وجه الأرض، فلو كان ما خرج إليه من الحرب عصيانا لم

(22) متفق عليه: رواه البخاري في «الجهاد والسير» (3007)، ومسلم في «فضائل الصحابة» (2494)، وأحمد في «المسند» (600)، وأبو داود في «الجهاد» (2650)، والترمذي في «تفسير القرآن» (3305) عن علي.

يكن بالقتل فيه شهيدا، وكذلك لو كان ما خرج إليه خطأ في التأويل وتقصيرا في الواجب عليه؛ لأن الشهادة لا تكون إلا بقتل في طاعة، فوجب حمل أمرهم على ما بيناه.

ومما يدل على ذلك ما قد صح وانتشر من إخبار علي بأن قاتل ابن صفية في النار، وقوله: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «بشر قاتل ابن صفية (23) بالنار»، وإذا كانت كذلك فقد ثبت أن طلحة والزبير غير عاصيين، ولا آثمين بالقتال؛ لأن ذلك لو كان كذلك لم يقل النبي صلى الله عليه وسلم في طلحة: «شهيد»، ولم يخبر أن قاتل الزبير في النار.

وكذلك من قعد - أي: عن القتال مع أحد الفريقين - غير مخطئ في التأويل، بل صواب أداهم إليه الاجتهاد، وإذا كان كذلك لم يوجب ذلك لعنهم والبراءة منهم وتسيقهم، وإبطال فضائلهم وجهادهم، وعظيم غنائهم في الدين رضي الله عنهم.

وقد سئل بعضهم عن الدماء التي أريقَت فيما بينهم فقال: {تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ} [البقرة: 134].

وسئل بعضهم عنها أيضا فقال: تلك دماء قد طهر الله منها يدي، فلا أخضب بها لساني، يعني: في التحرز من الوقوع في الخطأ، والحكم على

(23) ابن صفية هو: الزبير، وصفية عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهي أم الزبير. رواه أحمد (618) عن علي، وقال مخرجه: «إسناده حسن»، ورواه الحاكم في «معرفه الصحابة» (414/3)، وقال: «هذه الأحاديث صحيحة عن أمير المؤمنين علي، وإن لم يخرجها بهذه الأسانيد»، ووافقه الذهبي، والطبراني في «الكبير» (123/1)، وفي «الأوسط» (130/7).

بعضهم بما لا يكون مصيبا فيه.

قال ابن فورك: ومن أصحابنا من قال: إن سبيل ما جرى بين الصحابة من المنازعات كسبيل ما جرى بين إخوة يوسف مع يوسف، ثم إنهم لم يخرجوا بذلك عن حد الولاية والنبوة، فكذلك الأمر فيما جرى بين الصحابة.

وقال المحاسبي: فأما الدماء فقد أشكل علينا القول فيها باختلافهم، وقد سئل الحسن البصري عن قتالهم فقال: قتال شهده أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وغنبا، و علموا وجهلنا، واجتمعوا فاتبعنا، واختلفوا فوقفنا. قال المحاسبي: فنحن نقول كما قال الحسن، ونعلم أن القوم كانوا أعلم بما دخلوا فيه منا، وتتبع ما اجتمعوا عليه، ونقف عند ما اختلفوا فيه، ولا نبتدع رأيا منا، ونعلم أنهم اجتهدوا وأرادوا الله عز وجل، إذ كانوا غير متهمين في الدين. ونسأل الله التوفيق»⁽²⁴⁾. انتهى.

ثم إن علينا - من ناحية أخرى- أن نشغل بحاضرنا، بدل أن يشغلنا ماضيها، وحاضرنا مليء بالمصاعب والآفات والعقبات التي تقف في وجوه المصلحين والمجددين، وهي تحتاج منا إلى جهود مضنية، كفيلة بأن تشغل عقولنا وقلوبنا وسواعدنا وأوقاتنا وأعمارنا.

وقد سمعت شيخنا محمد الغزالي رحمه الله يرد على رجل يجادله فيما كان بين الصحابة، ويثير سؤالا لا معنى له: أيهما كان أحق بالخلافة: أبو بكر أم علي؟

فقال له الشيخ: لقد ذهب أبو بكر وذهب علي، وذهبت الخلافة الراشدة

(24) «تفسير القرطبي» (16/321، 322) طبعة: دار الكتب المصرية.

والأموية والعباسية والعثمانية، وألغيت الخلافة نهائياً من ديار الإسلام، وأصبح الذين يتحكمون فينا هم الخواجات الأجانب، لا أبو بكر ولا علي، فالى متى نظل في هذه المفاضلات الحمقاء؟!

ثاني: أن مسألة «السب» في ذاتها ليست محمودة شرعاً، فالمؤمن ليس سبياً ولا لعاناً، والقرآن ينهى عن سب الأصنام، خشية أن يثير ذلك المشركين فيسبوا الله تعالى دفاعاً عن آلهتهم كما قال تعالى: {وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ} [الأنعام: 108].

ومن قرأ السنة النبوية وجد جملة من الأحاديث تنهى عن السب، ففي «صحيح الجامع الصغير» وزيادته تقرأ عدة أحاديث كلها تنهى عن السب، من رقم (7309) إلى (7322)⁽²⁵⁾، ومنها:

«لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده، لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه»⁽²⁶⁾.

«لا تسبوا الأموات، فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا»⁽²⁷⁾.

«لا تسبوا الدهر، فإن الله هو الدهر»⁽²⁸⁾.

(25) انظر: «صحيح الجامع الصغير وزيادته» للألباني (1222/2، 1223) طبعة: المكتب

الإسلامي - بيروت، والكتاب مبني على «الجامع الصغير وزيادته» للسيوطي.

(26) متفق عليه: رواه البخاري في «فضائل أصحاب النبي» (3673)، ومسلم في «فضائل

الصحابية» (2541)، وأحمد في «المسند» (11079)، وأبو داود في «السنة» (4658)،

والترمذي في «المناقب» (3861) عن أبي سعيد الخدري.

(27) رواه البخاري في «الجنائز» (1393)، وأحمد في «المسند» (25470)، والنسائي في

«الجنائز» (1936) عن عائشة.

(28) رواه مسلم في «الألفاظ من الأدب» وغيرها (2246)، وأحمد في «المسند» (9137).

«لا تسبوا الديك، فإنه يوقظ للصلاة»⁽²⁹⁾.

«لا تسبوا الريح»⁽³⁰⁾.

«لا تسبوا الحمى، فإنها تذهب خطايا بني آدم»⁽³¹⁾.

وأعجب هذه الأحاديث قوله صلى الله عليه وسلم: «لا تسبوا الشيطان،

والطبراني في «الأوسط» (360/5)، وأبو يعلى في «المسند» (452/10)، والنسائي في «الكبرى» في التفسير (457/6)، عن أبي هريرة، وهو عند البخاري بلفظ: «يسب بنو آدم الدهر، وأنا الدهر، بيدي الليل والنهار». رواه في «الأدب» (6181) عن أبي هريرة.

(29) رواه أحمد في «المسند»، وقال مخرجوه: «رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد اختلف في وصله وإرساله»، ورواه أبو داود في «الأدب» (5101)، وابن حبان في «الحظير والإباحة» (37/13)، والطيالسي في «المسند» (129/1)، والطبراني في «الكبير» (240/5)، والنسائي في «الكبرى» في «عمل اليوم والليلة» (345/9) عن زيد بن خالد.

(30) رواه أحمد في «المسند» بلفظ: «لا تسبوا الريح، فإذا رأيت منها ما تكرهون فقولوا: اللهم إنا نسألك من خير هذه الريح وخير ما فيها ..» (21138)، وقال مخرجوه: «حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين»، والترمذي في «الفتن» (2252)، وقال: «حديث حسن صحيح»، والبخاري في «الأدب المفرد» (251/1)، والنسائي في «الكبرى» في «عمل اليوم والليلة» (341/9) عن أبي بن كعب.

ورواه الترمذي عن ابن عباس بلفظ: أن رجلا لعن الريح عند النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: «لا تلعن الريح فإنها مأمورة، وإنه من لعن شيئا ليس له بأهل رجعت اللعنة عليه»، رواه الترمذي في «البر والصلة» (1978)، وقال: «حديث حسن غريب، لا نعلم أحدا أسنده غير بشر بن عمر»، ورواه ابن حبان في «الحظير والإباحة» (5745)، وصححه الألباني في «الصحيحة» (528).

(31) رواه مسلم في «البر والصلة والآداب» (2575)، وابن حبان في «الصحيح» كتاب «الجنائز» (200/7)، وأبو يعلى في «المسند» (64/4)، والبيهقي في «الكبرى» في «الجنائز» (377/3) عن جابر.

وتعوذوا بالله من شره»⁽³²⁾، حتى الشيطان الرجيم لا ينبغي أن نستغل بسببه، ولكن نتعوذ بالله من شره؛ لأن السب عمل سلبي، والاستعاذة من شر الشيطان عمل إيجابي.

والغريبيون يقولون: بدل أن تسب الظلام أضئ شمعة، أي: أن سب الظلام ولعنه لا يغير من الواقع شيئاً، وخير منه أن تعمل شيئاً يضيء لك الطريق في الظلام، ولو كان شمعة صغيرة.

ثم إن عدم السب واللعن مطلقاً لا يحمل أية مسؤولية، فليس سب الأشرار أو الكفار ولعنهم واجباً دينياً، إذا لم يقم به الملكف كان معاقباً عليه أمام الله.

حتى قال بعض الأئمة: «لو عاش إنسان طول عمره دون أن يلعن فرعون أو أبا جهل أو إبليس، ما كان محاسباً يوم القيامة على ذلك. ولو أنه لعن مرة واحدة من لا يستحق اللعنة، لكان محاسباً أمام الله تعالى يوم الدين: لماذا لعنه؟».

ولذا قال الإمام الغزالي: «المؤمن ليس بلعان، فلا ينبغي أن يطلق اللسان باللعنة إلا على من مات على الكفر، أو على الأجناس المعروفين بأوصافهم، دون الأشخاص المعنيين، فالاشتغال بذكر الله أولى، فإن لم يكن ففي السكوت سلامة».

قال مكي بن إبراهيم: كنا عند ابن عون، فذكروا بلال ابن أبي بردة «الوالي»، فجعلوا يلعنونه ويقعون فيه، وابن عون ساكت، فقالوا: يا ابن

(32) رواه تمام الرازي في «فوائده» (311/1)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (2422).

عون، إنما نذكره لما ارتكب منك! فقال: إنما هما كلمتان تخرجان من صحيفتي يوم القيامة: «لا إله إلا الله»، و«لعن الله فلانا»، فلأن يخرج من صحيفتي: «لا إله إلا الله» أحب إلي من أن يخرج منها: «لعن الله فلانا»!

وقال ابن عمر: أبغض الناس إلى الله كل طعان لعان»⁽³³⁾.

ثم إن سب الصحابة خاصة غير لائق بالمسلم؛ أصلتهم برسول الله صلى الله عليه وسلم، بوصفهم أصحابه وأخص الناس به، فهم قد تخرجوا في مدرسته، وتعلموا في حجره، واقتبسوا من مشكاة نبوته، وشاهدوا تنزيل القرآن، ووقائع السيرة، ومن الطبيعي والمنطقي أن ينالهم قبس من نور النبوة، وأن ينهلوا من فيض الرسالة، ومن سب أقرب تلاميذ الأستاذ إليه، فكأنما سب الأستاذ نفسه، وفي هذا كتب العلامة أبو الحسن الندوي كتابه المعبر «صورتان متناقضتان» صورة تلاميذ النبوة عند الشيعة وعند السنة!

ولهذا كان التابعون أقرب في الفضل إليهم؛ لأنهم تتلمذوا عليهم، وأخذوا عنهم، ومن بعد التابعين بعدوا عن نور النبوة أكثر، وكل عصر يبعد أكثر من غيره.

وقد أثنى القرآن على الصحابة في مواضع منه، كما في سورة التوبة، وأواخر الأنفال، وآخر الفتح، وسورة الحديد، وسورة الحشر، وغيرها، بل أثنى القرآن على من اتبع الصحابة بإحسان، فقال تعالى: {وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ} وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ [التوبة:

(33) «إحياء علوم الدين» (125/3، 126) طبعة: دار المعرفة - بيروت.

[100].

كما أثنى الرسول عليهم عموماً وخصوصاً في أحاديث انتشرت واستفاضت وبلغت مبلغ التواتر.

والتاريخ شاهد صدق على فضل هؤلاء، فهم الذين حفظوا لنا القرآن، ونقلوه إلينا بالتواتر، وهم الذين رووا لنا سنن النبي وأقواله وأفعاله وتقريراته. وهم الذين فتحوا الفتوح، ونشروا الإسلام في آفاق الأرض، فلولاهم ما كنا نحن اليوم مسلمين، فهم الذين علموا الأمم الإسلام بعد أن تعلموه من رسولهم عليه السلام.

نصيحة للفريقين:

وأود أن أنصح الفريقين من السنة والشيعة أن يحرصوا على نقل الأقوال التي من شأنها أن تجمع ولا تفرق، وأن تقرب ولا تباعد، وأن تزرع المحبة لا الأحقاد ولا البغضاء، فإنها هي الحالقة، لا تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين.

من ذلك ما نقله العلامة الهندي الشيخ رحمة الله في كتابه القيم «إظهار الحق» الذي رد به على المنصرين فأفحمهم، قال رحمه الله: «وأنقل خمسة أقوال لأهل البيت عليه السلام على عدد الخمسة الطاهرين عليه السلام:

1- في «نهج البلاغة» الذي هو كتاب معتبر عند الشيعة قول علي رضي الله عنه هكذا: «لله در فلان، فلقد قوم الأود، وداوى العمد، وأقام السنة، وقمع البدعة، ذهب نقي الثوب، قليل العيب، أصاب خيرها، وسبق شرها، أدى إلى الله طاعته، واتفاه بحقه، رحل وتركهم في طرق متشعبة لا يهتدي فيها الضال، ويستيقن المهتدي». انتهى.

والمراد بفلان - على مختار أكثر الشارحين منهم البحراني- أبو بكر الصديق رضي الله عنه، وعلى مختار بعض الشارحين: عمر الفاروق رضي الله عنه، فذكر علي رضي الله عنه عشرة أوصاف من أوصاف أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، فلا بد من وجودها، ولما ثبتت هذه الأوصاف له بعد مماته بإقرار علي رضي الله عنه فما بقي في صحة خلافته شك.

2- وفي «كشف الغمة» الذي هو تصنيف علي بن عيسى الأربيلي الاثني عشري الذي هو من الفضلاء المعتمدين عند الإمامية: «سئل الإمام جعفر عليه السلام عن حلية السيف هل تجوز؟ فقال: نعم، قد حلى أبو بكر الصديق سيفه. فقال الراوي: أتقول هكذا؟! فوثب الإمام عن مكانه، فقال: نعم، الصديق، نعم، الصديق، نعم، الصديق، فمن لم يقل له: الصديق، فلا صدق الله قوله في الدنيا والآخرة!!».

فثبت بإقرار الإمام الهمام أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه صديق حق، منكره كاذب في الدنيا والآخرة.

3- ووقع في بعض مكاتيب علي رضي الله عنه - على ما نقل شارحو «نهج البلاغة»- في حق أبي بكر وعمر رضي الله عنهما هكذا: «لعمري، إن مكانهما من الإسلام لعظيم، وإن المصاب بهما لخرج في الإسلام شديد، رحمهما الله، وجزاهما الله بأحسن ما عملا».

4- ونقل صاحب «الفصول» الذي هو من كبار علماء الإمامية الاثني عشرية عن الإمام الهمام محمد الباقر رضي الله عنه هكذا: «إنه قال لجماعة خاضوا في أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم: ألا تخبروني أنتم

من المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا، وينصرون الله ورسوله؟ قالوا: لا، قال: فأنتم من الذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم؟ قالوا: لا، قال: أما أنتم فقد برئتم أن تكونوا أحد هذين الفريقين، وأنا أشهد أنكم لستم من الذين قال الله تعالى فيهم: {وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ} [الحشر: 10].

فالخائض في الصديق والفاروق وذي النورين رضي الله عنهم خارج من الفرق الثلاثة الذين مدحهم الله بشهادة الإمام الهمام رضي الله عنه.

5- وفي التفسير المنسوب إلى الإمام الهمام الحسن العسكري رضي الله عنه وعن آبائه الكرام: «إن الله أوحى إلى آدم ليفيض على كل واحد من محبي محمد وآل محمد وأصحاب محمد: ما لو قسمت على كل عدد ما خلق الله في طول الدهر إلى آخره، وكانوا كفارا، لأداهم إلى عاقبة محمودة، وإيمان بالله، حتى يستحقوا به الجنة، وإن من يبغض آل محمد وأصحابه أو واحدا منهم: يعذبه الله عذابا لو قسم على مثل خلق الله لأهلكهم أجمعين».

فعلم أن المحبة إنما تكون بالنسبة إلى الآل والأصحاب رضي الله عنهم، لا بالنسبة إلى أحدهما، وإن بغض واحد من الآل والأصحاب كاف للهلاك، نجانا الله من سوء الاعتقاد في حق الصحابة والآل - رضوان الله عليهم أجمعين - وأمانتنا على حبه، ونظرا إلى الآيات الكثيرة والأحاديث الصحيحة:

اتفق أهل الحق على وجوب تعظيم الصحابة رضي الله عنهم»⁽³⁴⁾.

(34) من كتاب «إظهار الحق» تحقيق: عمر الدسوقي (ص445، 446).

6- اجتناب تكفير كل من قال: «لا إله إلا الله»

ومن المبادئ المهمة هنا في الحوار والتقريب بين المذاهب: تبني المبدأ الذي ذكرته في كتابي: «الصحة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم» وهو: الكف عن تكفير المسلمين، وتجنب هذا المنزلق الخطير.

ولا يخفى على دارس أن أخطر أدوات التدمير لبنيان الاتحاد أو التقارب بين المسلمين على الإطلاق: هو «التكفير»: أن تخرج مسلماً من الملة، ومن دائرة أهل القبلة، وتحكم عليه بالكفر الأكبر والردة الكاملة.

فهذا بلا ريب يقطع ما بينك وبينه من حبال، فلا لقاء بين مسلم ومرتد عن الإسلام، فهما خطان متوازيان لا يلتقيان.

وقد ذكرت في رسالتي: «ظاهرة الغلو في التكفير» أخطاء هذا الاتجاه وأخطاره، فهو خطيئة دينية، وخطيئة علمية، وخطيئة حركية وسياسية.

والسنة النبوية تحذر أبلغ التحذير من اتهام المسلم بالكفر في أحاديث صريحة صحيحة مستفيضة.

ومن ذلك: حديث ابن عمر المتفق عليه عنه صلى الله عليه وسلم: «أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرٌ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا، فَإِنْ كَانَ كَمَا قَالَ وَإِلَّا رَجَعْتَ عَلَيْهِ»⁽³⁵⁾.

ومنها حديث أبي ذر مرفوعاً: «مَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكَفْرِ أَوْ قَالَ: يَا عَدُوَّ

(35) رواه البخاري في «الأدب» (6104)، ومسلم في «الإيمان» (60)، وأحمد في «المسند» (5933)، والترمذي في «الإيمان» (6237) عن ابن عمر.

الله، وليس كذلك إلا حار عليه»⁽³⁶⁾. أي: رجع عليه.

وحديث أبي قلابة: «من رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله»⁽³⁷⁾.

ومن هنا كان الواجب على أبناء الأمة الإسلامية الكف عن كل من قال: «لا إله إلا الله»، فقد صحت الأحاديث أن من قالها فقد عصم دمه وماله، وحسابه على الله⁽³⁸⁾.

ومعنى أن «حسابه على الله»: أننا لم نؤمر بأن نشق عن قلبه، بل نعامله وفق الظواهر، والله يتولى السرائر.

وقصة أسامة بن زيد مع الرجل الذي قتله في المعركة بعدما قال: «لا إله إلا الله» واضحة كل الوضوح، فقد أنكر عليه الرسول الكريم قتله بعد قولها، ولم يقبل منه دعواه أنه قالها تعوذاً من السيف، قائلاً: «هلا شققت عن قلبه؟!»⁽³⁹⁾.

ولهذا لا يجوز اقتحام هذا الحمى، وتكفير أهل الإسلام، لذنوب ارتكبوها

(36) متفق عليه: رواه البخاري في «الأدب» (6045)، ومسلم في «الإيمان» (61)، وأحمد في «المسند» (21465) عن أبي ذر.

(37) رواه البخاري في «الأيمان والنذور» (6652)، ومسلم في «الإيمان» (110)، وأبو داود في «الأيمان والنذور» (3257)، والترمذي في «الأيمان» (2636)، والنسائي في «الكبرى» في «النذور» (4736)، وفي «المجتبى» في «الأيمان والنذور» (3770)، وابن ماجه في «الكفارات» (2098)، عن ثابت بن الضحاك.

(38) كما في الحديث الذي رواه مسلم في «الإيمان» (23) عن والد أبي مالك الأشجعي، ونصه: «من قال: لا إله إلا الله، وكفر بما يعبد من دون الله؛ حرم ماله ودمه، وحسابه على الله».

(39) متفق عليه: رواه البخاري في «المغازي» (4269)، ومسلم في «الإيمان» (96)، (21802)، وأبو داود في «الجهاد» (2643)، عن أسامة بن زيد.

أو بدع اقتترفوها، أو آراء اعتنقوها، وإن أخطؤوا الصواب فيها.

يقول الإمام ابن الوزير في هذه النقطة: «من مرجحات ترك التكفير: أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك في هذه المسألة بالنصوصية والخصوصية، وهذا من أوضح المرجحات، وفي ذلك أحاديث: منها حديث أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ثلاث من أصل الإيمان: الكف عن قال: لا إله إلا الله، لا نكفره بذنب، ولا نخرجه من الإسلام بعمل..» الحديث، رواه أبو داود في كتاب «الجهاد» من «السنن»، ورواه أبو يعلى من طريق أخرى، وليس فيها من ضعف إلا يزيد الرقاشي العبد الصالح، ضعف من قبل حفظه، وقد أثنى عليه الحافظ ابن عدي ووثقه، وقال: «عنده أحاديث صالحة عن أنس أرجو أنه لا بأس به»، هذا مع الثناء النبوي على عموم التابعين، فاقبل أحواله أن يقوي طريق أبي داود ويشهد لها.

الحديث الثاني: عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو حديث أنس بمعناه، رواه أبو داود.

الحديث الثالث: عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كفوا عن أهل «لا إله إلا الله»، لا تكفروهم بذنب، من كفر أهل «لا إله إلا الله» فهو إلى الكفر أقرب». رواه الطبراني في «الكبير» من حديث الضحاك بن حمزة عن علي بن زيد، وحمزة بالحاء والراء المهملتين بينهما ميم.

قال الهيثمي: «مختلف في الاحتجاج بهما». قلت: لكن حديثهما يصلح في الشواهد ويقوى بما تقدم.

وفي الباب عن علي بن أبي طالب عليه السلام وأبي الدرداء وأبي أمامة

ووائله وجابر بن عبد الله وأبي سعيد الخدري وعائشة رضي الله عنها وعنهم، سبعتهم عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل ذلك، لكن في أسانيدنا مجاريح، لكن بمجموعه - مع ما تقدم - قوة، ولحديث علي رضي الله عنه شواهد عنه، وهو ما تقدم من عدم تكفيره الخوارج من طرق، ومن رده لأموالهم من طرق، ويعضد ذلك عمل الصحابة، فعن جابر أنه قيل له: هل كنتم تدعون أحدا من أهل القبلة مشركا؟ قال: معاذ الله! ففرع لذلك، قال: هل كنتم تدعون أحدا منهم كافرا؟ قال: لا. رواه أبو يعلى والطبراني في «الكبير»، ورجاله رجال الصحيح، والحديث إذا اشتهر العمل به في الصحابة دل على قوته، وهذه الشواهد السبعة والحديث الذي قبلها كلها في «مجمع الزوائد» في أوائله.

ثم يذكر وجهها آخر فيقول: «قد تكاثرت الآيات في العفو عن الخطأ، والظاهر أن أهل التأويل أخطأوا، ولا سبيل إلى العلم بتعمدهم؛ لأنه من علم الباطن الذي لا يعلمه إلا الله تعالى، قال الله تعالى في خطاب أهل الإسلام خاصة: {وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ} [الأحزاب: 5]، وقال تعالى: {رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا} [البقرة: 286]، وصح في تفسيرها أن الله تعالى قال: قد فعلت، في حديثين صحيحين: أحدهما عن ابن عباس، والآخر عن أبي هريرة، وقال تعالى: {وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ} [آل عمران: 135]، فقد ذمهم بعلمهم، وقال في قتل المؤمن مع التغليظ العظيم فيه: {وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ} [النساء: 93]، فقيد الوعيد فيه بالتعمد، وقال في الصيد: {وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا} [المائدة: 95]، وجاءت الأحاديث الكثيرة بهذا المعنى، كحديث سعد وأبي ذر وأبي بكر - متفق على

صحتها- فيمن ادعى أبا غير أبيه، وهو يعلم أنه غير أبيه، فشرط العلم في الوعيد.

ومن أوضحها حجة: حديث الذي أوصى - لإسرافه- أن يحرق ثم يذرى في يوم شديد الرياح، نصفه في البر، ونصفه في البحر، حتى لا يقدر الله عليه، ثم يعذبه! ثم أدركته الرحمة لخوفه، وهو حديث متفق على صحته عن جماعة من الصحابة، منهم: حذيفة، وأبو سعيد، وأبو هريرة، بل رواه منهم قد بلغوا عدد التواتر، كما في «جامع الأصول»، و«مجمع الزوائد»، وفي حديث حذيفة: أنه كان نباشا.

وإنما أدركته الرحمة لجهله وإيمانه بالله والمعاد، ولذلك خاف العقاب، وأما جهله بقدره الله تعالى ما ظنه محالاً، فلا يكون كفراً إلا لو علم أن الأنبياء جاءوا بذلك، وأنه ممكن مقدور، ثم كذبهم أو أحدا منهم، لقوله تعالى: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا} [الإسراء: 15].

وهذا أرجى حديث لأهل الخطأ في التأويل.

ويعضد ما تقدم بأحاديث: «أنا عند ظن عبدي بي، فليظن بي ما شاء». وهي ثلاثة أحاديث صحاح.

ولهذا قال جماعة جلة من علماء الإسلام: إنه لا يكفر المسلم بما يبدر منه من ألفاظ الكفر، إلا أن يعلم المتلفظ بها أنها كفر، قال صاحب «المحيط»: وهو قول أبي علي الجبائي ومحمد والشافعي.

ولعل هذا الحديث الصحيح بل المتواتر حجته على ذلك⁽⁴⁰⁾. اهـ.

(40) «إيثار الحق على الخلق» (ص392-394).

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «ولا يجوز تكفير المسلم بذنب فعله ولا بخطأ أخطأ فيه، كالمسائل التي تنازع فيها أهل القبلة، فإن الله تعالى قال: {ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَكَاتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ 285 لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ۗ وَاعْفُ عَنَّا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَاتَّصِرْنَا عَلَىٰ قَوْمٍ الْكَافِرِينَ} [البقرة: 285، 286]. وقد ثبت في الصحيح أن الله تعالى أجاب هذا الدعاء وغفر للمؤمنين خطاهم.

والخوارج المارقون الذين أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتالهم قاتلهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب أحد الخلفاء الراشدين، واتفق على قتالهم أئمة الدين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، ولم يكفرهم علي بن أبي طالب وسعد بن أبي وقاص، وغيرهما من الصحابة، بل جعلوهم مسلمين مع قتالهم، ولم يقاتلهم علي حتى سفكوا الدم الحرام، وأغاروا على أموال المسلمين، فقاتلهم لدفع ظلمهم وبغيهم لا لأنهم كفار، ولهذا لم يسب حريمهم، ولم يغنم أموالهم.

وإذا كان هؤلاء الذين ثبت ضلالهم بالنص والإجماع لم يكفروا مع أمر الله ورسوله صلى الله عليه وسلم بقتالهم، فكيف بالطوائف المختلفين الذين اشتبه عليهم الحق في مسائل غلط فيها من هو أعلم منهم؟! فلا يحل لأحد من هذه الطوائف أن تكفر الأخرى، ولا تستحل دمها ومالها، وإن كانت فيها بدعة محققة، فكيف إذا كانت المكفرة لها مبتدعة أيضا؟! وقد تكون بدعة هؤلاء

أغلظ، والغالب أنهم جميعا جهال بحقائق ما يختلفون فيه.

والأصل أن دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم محرمة من بعضهم على بعض لا تحل إلا بإذن الله ورسوله، قال النبي صلى الله عليه وسلم لما خطبهم في حجة الوداع: «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، في شهركم هذا»⁽⁴¹⁾. وقال صلى الله عليه وسلم: «كل المسلم على المسلم حرام: دمه وماله وعرضه»⁽⁴²⁾. وقال صلى الله عليه وسلم: «من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا، فذلك المسلم الذي له ذمة الله، وذمة رسوله، فلا تخفروا الله في ذمته»⁽⁴³⁾، وقال: «إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار»، قالوا: يا رسول الله، هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: «إنه أراد قتل صاحبه»⁽⁴⁴⁾، وقال: «لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض»⁽⁴⁵⁾، وقال: «إذا قال

(41) متفق عليه: رواه البخاري في «العلم» (67)، ومسلم في «القسامة والمحاربون والقصاص والديات» (1679)، وأحمد في «المسند» (20386) عن أبي بكر.
(42) رواه مسلم في «البر والصلة» (2564) عن أبي هريرة، وأحمد في «المسند» (7727)، وأبو داود في «الأدب» (4882)، والترمذي في «البر والصلة» (1927)، وابن ماجه في «الفتن» (3933).
(43) رواه البخاري في «الصلاة» (391)، والنسائي في «الإيمان وشرائعه» (4997) عن أنس.
(44) متفق عليه: رواه البخاري في «الإيمان» (31) عن أبي بكر، ومسلم في «الفتن» (2888)، وأحمد في «المسند» (20439)، وأبو داود في «الفتن والملاحم» (4268)، والنسائي في «تحريم الدم» (4122).
(45) رواه البخاري في «العلم» (121) عن جرير بن عبد الله البجلي، ومسلم في «الإيمان» (65)، وأحمد في «المسند» (19167)، والنسائي في «تحريم الدم» (4131)، وابن ماجه في «الفتن» (3942).

المسلم لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما»⁽⁴⁶⁾، وهذه الأحاديث كلها في الصحاح.

وإذا كان المسلم متأولا في القتال أو التكفير لم يكفر بذلك، كما قال عمر بن الخطاب في حاطب بن أبي بلتعة: يا رسول الله، دعني أضرب عنق هذا المنافق، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إنه قد شهد بدرا، وما يدريك أن الله قد اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»⁽⁴⁷⁾؟ وهذا في الصحيحين، وفيهما أيضا من حديث الإفك: أن أسيد بن الحضير قال لسعد بن عباد: إنك منافق تجادل عن المنافقين!⁽⁴⁸⁾ واختصم الفريقان فأصلح النبي صلى الله عليه وسلم بينهم، فهؤلاء البديون فيهم من قال لآخر منهم: إنك منافق، ولم يكفر النبي صلى الله عليه وسلم لا هذا ولا هذا، بل شهد للجميع بالجنة.

وكذلك ثبت في الصحيحين عن أسامة بن زيد أنه قتل رجلا بعدما قال: لا إله إلا الله، وعلم النبي صلى الله عليه وسلم ذلك لما أخبره وقال: «يا أسامة، أقتلته بعدما قال: لا إله إلا الله؟!»⁽⁴⁹⁾، وكرر ذلك عليه، حتى قال أسامة: تمنيت أني لم أكن أسلمت إلا يومئذ! ومع هذا لم يوجب عليه قودا، ولا دية، ولا كفارة، لأنه كان متأولا، ظن جواز قتل ذلك القائل لظنه أنه قالها تعوذا.

فهكذا السلف قاتل بعضهم بعضا من أهل الجمل وصفين ونحوهم، وكلهم

(46) سبق تخريجه (ص60).

(47) سبق تخريجه (ص46).

(48) متفق عليه: رواه البخاري في «الشهادات» (2637)، ومسلم في «التوبة» (2770)، وأحمد في «المسند» (24859) عن عائشة.

(49) سبق تخريجه (ص61).

مسلمون مؤمنون كما قال تعالى: {وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ} [الحجرات: 9].

فقد بين الله تعالى أنهم مع اقتتالهم، وبغى بعضهم على بعض إخوة مؤمنون، وأمر بالإصلاح بينهم بالعدل.

ولهذا كان السلف مع الاقتتال يوالي بعضهم بعضاً موالاة الدين، لا يعادون كمعاداة الكفار، فيقبل بعضهم شهادة بعض، ويأخذ بعضهم العلم عن بعض، ويتوارثون ويتناكحون ويتعاملون بمعاملة المسلمين بعضهم مع بعض، مع ما كان بينهم من القتال والتلاعن وغير ذلك.

هذا مع أن الله أمر بالجماعة والائتلاف، ونهى عن البدعة والاختلاف، وقال: {إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيْعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ} [الأنعام: 159]، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «عليكم بالجماعة، فإن يد الله على الجماعة»⁽⁵⁰⁾، وقال: «الشيطان مع الواحد، وهو من الاثنين أبعد»⁽⁵¹⁾،

(50) جزء من حديث ونصه: «لن تجتمع أمتي على الضلالة أبداً، فعليكم بالجماعة، فإن يد الله على الجماعة». رواه الطبراني في «الكبير» (447/12) عن ابن عمر، وهو جزء من حديث عند البيهقي في «شعب الإيمان» عن عمر (488/7).

(51) جزء من حديث ونصه: عن ابن عمر: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب بالجابية، فقال: قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقامي فيكم فقال: «استوصوا بأصحابي خيراً، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يفشو الكذب حتى أن الرجل ليبئد بالشهادة قبل أن يسألها، فمن أراد منكم بحبوة الجنة فليزِم الجماعة، فإن الشيطان مع الواحد، وهو من الاثنين أبعد، لا يخلون أحدكم بامرأة؛ فإن الشيطان ثالثهما، ومن سرته حسنته، وساءته سيئته فهو مؤمن». رواه أحمد (114) عن عمر

وقال: «الشيطان ذئب الإنسان كذئب الغنم، والذئب إنما يأخذ القاصية والناحية من الغنم»⁽⁵²⁾.

فالواجب على المسلم إذا صار في مدينة من مدائن المسلمين أن يصلي معهم الجمعة والجماعة، ويوالي المؤمنين ولا يعاديهم، وإن رأى بعضهم ضالاً أو غاويًا وأمكن أن يهديه ويرشده فعل ذلك، وإلا فلا يكلف الله نفساً إلا وسعها، وإذا كان قادراً على أن يولي في إمامة المسلمين الأفضل ولاه، وإن قدر أن يمنع من يظهر البدع والفجور منعه، وإن لم يقدر على ذلك فالصلاة خلف الأعم بكتاب الله وسنة نبيه، الأسبق إلى طاعة الله ورسوله أفضل، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: «يوم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سناً»⁽⁵³⁾.

وقال محققوه: «إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين»، ورواه الترمذي (2165)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه»، والنسائي في «الكبرى» (9225)، ورواه ابن حبان (7254)، والحاكم (113/1).

(52) جزء من حديث ونصه: «إن الشيطان ذئب الإنسان كذئب الغنم، يأخذ الشاة القاصية والناحية، فأياكم والشعاب، وعليكم بالجماعة والعامّة والمسجد»، رواه أحمد (22029) عن معاذ، وقال مخرجه: «حسن لغيره، وهذا سند رجال ثقات، إلا أنه منقطع، العلاء بن زياد لم يسمع من معاذ»، ورواه أبو نعيم في «الحلية» (257/2).

(53) رواه مسلم في «المساجد ومواضع الصلاة» (673)، وأحمد في «المسند» (17138)، وأبو داود في «الصلاة» (584)، والترمذي في أبواب: «الأدب عن رسول الله» (2772)، والنسائي في «الكبرى» في «الصلاة» (860)، وفي «المجتبى» في «الإمامة» (780)، وابن ماجه في «إقامة الصلاة والسنة فيها» (980) عن أبي مسعود الأنصاري.

وإن كان في هجره لمظهر البدعة والفجور مصلحة راجحة هجره، كما هجر النبي صلى الله عليه وسلم الثلاثة الذين خلفوا حتى تاب الله عليهم، وأما إذا ولي غيره بغير إذنه وليس في ترك الصلاة خلفه مصلحة شرعية كان تفويت هذه الجمعة والجماعة جهلاً وضلالاً، وكان قد رد بدعة ببدعة.

حتى إن المصلي الجمعة خلف الفاجر اختلف الناس في إعادته الصلاة، وكرهها أكثرهم، حتى قال أحمد بن حنبل في رواية عبدوس: «من أعادها فهو مبتدع!»، وهذا أظهر القولين؛ لأن الصحابة لم يكونوا يعيدون الصلاة إذا صلوا خلف أهل الفجور والبدع، ولم يأمر الله تعالى قط أحداً إذا صلى كما أمر بحسب استطاعته - أن يعيد الصلاة»⁽⁵⁴⁾. اهـ. كلام شيخ الإسلام.

هذا ما قرره شيخ الإسلام ابن تيمية بوضوح، منكرًا أشد الإنكار على من يكفرون الناس بذنب أو خطأ، داعياً إلى الالتزام بالجماعة، وعدم الشذوذ عنها، ومجوزاً الصلاة وراء المبتدع.

ومع هذا نجد - فيمن ينسبون أنفسهم إلى ابن تيمية - من يجهل هذه الحقائق كلها، ومن يشهر سيف التكفير في وجه كل من يخالفه في رأي يرى أنه الحق، حتى إن هؤلاء من كفروا طوائف كبيرة تتبعها جماهير غفيرة من الأمة كالأشاعرة، ومنهم من تناول على كبار العلماء والدعاة، وحكم بكفرهم، غير خائف أن يبوء هو بذلك، كما أنذر بذلك الحديث الشريف.

رد حديث الأحاد لشبهة لا يُكْفَرُ به:

ومن الخطأ البالغ الذي يقع فيه بعض الناشئين في العلم أو الحدباء في

(54) «مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية» (282/3 - 287).

الدعوة، أو المتعجلين في الفتوى: تكفير من ينكر بعض الأحاديث الصحاح من أحاديث الأحاد، التي ربما أخرجها الشيخان: البخاري، ومسلم، أو أحدهما، لشبهات لاحت لهم، قد تكون قوية معتبرة، وقد تكون واهية لا اعتبار لها، ولكنها - في نظر أنفسهم- شبهات جعلوها عللاً قاذحة في ثبوت متن الحديث.

فهم يردون الحديث لأنهم يرونه مخالفاً لدلالة القرآن الواضحة، أو للأحاديث اليقينية المتواترة، أو للعلم القطعي المؤكد، أو للواقع التاريخي الثابت، أو لدلالة الحس أو العقل، أو غير ذلك - مما جعله علماء الحديث أنفسهم من دلائل الوضع في الحديث- وإن كان غيرهم قد لا يسلم لهم بذلك.

ولا وجه للحكم بالكفر في هذه المسألة، إذ العلماء لا يكفرون إلا من أنكر السنة مطلقاً، ولم يعتبرها مصدراً للأحكام الشرعية بعد القرآن؛ لأن من فعل ذلك يلزمه أن ينكر الأمور المعلومة من الدين بالضرورة، التي لم تثبت إلا بالسنة، مثل: كون الصلوات خمسا، وأن لكل منها وقتها المعلوم، وركعاتها المحددة، وهيئاتها المعينة المفتحة بالتكبير المختمة بالتسليم، وهذا كله مما ثبت بالسنة.

أما من أنكر حديثاً أو جملة أحاديث من أحاديث الأحاد لا اعتبار ظهر له، فلم يذهب فقيه واحد ولا عالم معتبر إلى كفره.

وهؤلاء الأئمة أهل السنة لم يكفروا الخوارج ولا المعتزلة، رغم إنكارهم لأحاديث كثيرة من أحاديث الصحاح، كأحاديث رؤية الله تعالى في الجنة رغم استفاضتها، وحديث سحر النبي صلى الله عليه وسلم وغيرها، مما ذكره ابن

قتيبة ورد عليه في كتابه الشهير «مختلف الحديث».

وكم من إمام رد حديثاً يراه غيره صحيحاً، ولا يراه هو كذلك.

بل من المحدثين أنفسهم من يرد من الأحاديث ما يصححه غيره، ولهذا ترك البخاري أحاديث جمة أخرجها غيره، وكذلك فعل الإمام مسلم في «صحيحه».

وهذا إمام الجرح والتعديل يحيى بن معين رد أحاديث «فرائض الصدقة» التي أخرجها الشيخان.

ولقد كان لأُم المؤمنين عائشة رضي الله عنها آراء خاصة في شأن بعض الأحاديث التي تراها مخالفة لظاهر القرآن، فتردها وتتهم الصحابة الذين رووها بأنهم أخطأوا، ولم يحسنوا السماع والتلقي من النبي صلى الله عليه وسلم.

وهذا مثل موقفها من حديث: «إِنَّ الْمَيِّتَ لِيُعَذَّبُ بِبِكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ»⁽⁵⁵⁾، إذ تراه معارضا لقوله تعالى: {وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ} [فاطر: 18]، وقد رواه أكثر من صحابي.

وحديث: «دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هَرَّةٍ حَبَسَتْهَا»⁽⁵⁶⁾، إذ ترى أن المؤمن أكرم على الله من أن يعذبه في هرة، وأن المرأة كانت كافرة⁽⁵⁷⁾.

(55) رواه البخاري (1286)، ومسلم (928)، والنسائي في «الكبرى» (997)، وفي «المجتبى» (1858)، كلهم في «الجنائز» عن ابن عمر.

(56) رواه البخاري في «بدء الخلق» (3071)، ومسلم في «السلام» (4160) عن ابن عمر.

(57) بينا خطأ أم المؤمنين في ذلك، حيث أنكرت على أبي هريرة روايته لهذا الحديث.

وحديث وقوفه صلى الله عليه وسلم على قليب بدر، ومناداته لصناديد قريش بأسمائهم بعد دفنهم: «هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقا؟ فإني وجدت ما وعدني ربي حقا»⁽⁵⁸⁾.

وقول عمر وبعض الصحابة: أتكلم قوما قد جيفوا؟!!

يقول العلامة ابن كثير بعد أن ذكر هذا الحديث في كتابه «البداية والنهاية»: «وهذا مما كانت عائشة رضي الله عنها تتأوله من الأحاديث - كما قد جمع ما كانت تتأوله في جزء - وتعتقد أنه معارض لبعض الآيات، وهذا المقام مما كانت تعارض فيه قوله تعالى: {وَمَا أَنْتَ بِمُسْمَعٍ مِّنْ فِي الْقُبُورِ} [فاطر: 22]».

قال: «وليس هو بمعارض له، والصواب قول الجمهور من الصحابة ومن بعدهم، للأحاديث الدالة نصا على خلاف ما ذهبت إليه رضي الله عنها وأرضاها»⁽⁵⁹⁾.

ولم يتهم أحد من الصحابة ولا من بعدهم أم المؤمنين رضي الله عنها بركة دينها، أو ضعف يقينها، أو تنكرها لسنة زوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم ناهيك أن يكفروها!!

لقد خالفوها جميعا، وبينوا الخطأ في وجهة نظرها، ولكن أحدا لم يمسخها

— = وذلك في كتابنا «كيف نتعامل مع السنة النبوية؟» (ص60، 61) طبعة: دار الشروق بالقاهرة.

(58) رواه البخاري في «المغازي» (3978)، ومسلم في «الجنائز» (932)، والنسائي في «الكبرى» في «الجنائز» (2214)، وفي «المجتبى» «الجنائز» (2076) عن ابن عمر.

(59) «البداية والنهاية» (292/3، 293) ط. بيروت.

بكلمة بسبب آرائها هذه، بل جمع المتأخرون آراءها في كتب مفردة⁽⁶⁰⁾،
وتحدثوا عنها بكل إجلال وتوقير؛ لأنها صادرة عن اجتهاد، فهي معذورة
فيه، بل مأجورة عليه.

* * *

(60) مثل كتاب: «الإصابة لإيراد ما استدرسته عائشة على الصحابة» للإمام الزركشي، وقد
اختصره الحافظ السيوطي.

7- البعد عن شطط الغلاة

ومن المبادئ التي تجب رعايتها في حوار المسلمين بعضهم مع بعض: البعد عن شطط الغلاة والمتطرفين من كلا الفريقين، الذين يثيرون الفتن في حديثهم إذا تحدثوا، وفي كتاباتهم إذا كتبوا، وإذا كانت الفتنة نائمة أيقظوها، أو ساكنة حركوها، أو ضعيفة تبرعوا لها من دمائهم حتى تحيا وتقوى.

إن المعول عليه هنا هم: المعتدلون من أهل البصيرة والحكمة، الذين لا يتشنجون، ولا ينتطعون، وينظرون إلى الأمور بهدوء وعقلانية ووسطية، لا ينظرون إلى الأمر من زاوية واحدة، بل من جميع زواياه، ولا يكتفون بالنظر إلى السطح، بل يحاولون أن يغوصوا في الأعماق، ولا يقتصرون على آثاره اليوم، بل يمتدون ببصرهم إلى المستقبل، وهؤلاء هم الذين رزقوا «الفقه» بمعناه الواسع، ونعني به: فقه السنن، وفقه المقاصد، وفقه المآلات، وفقه الموازنات، وفقه الأولويات.

إننا إذا نظرنا في ضوء هذا الفقه الرحب المنشود: نجد أن المصلحة تقتضي توحيد المسلمين في مواجهة القوى الكبرى المتربصة بهم، والمعادية لهم، ويكفي أن يتوحدوا أو يتجمعوا على «الحد الأدنى»، وأدنى الحدود هو: ما يصير به المسلم مسلماً. وإنما يصير مسلماً بشهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، ومعنى هذا: أن أهل لا إله إلا الله، وبعبارة أخرى «أهل القبلة» أي: الذين يتجهون في صلاتهم إلى القبلة يجب أن يتحدوا ويجمعوا في صورة من الصور.

إن الأمة لا تستطيع أن تواجه أعداءها وهي متفرقة، ولا تستطيع أن تحقق

أهدافها وهي متفرقة، ولا تستطيع أن تطور إمكاناتها وهي متفرقة، ولا أن تكسب لها مكانا في عالم اليوم - عالم الثورات العلمية- وهي متفرقة.

وأقل مظاهر الاتحاد: الجانب السلبي منه، وهو طرح العداوة، وترك الجفوة، فلا يعادي بعض الأمة بعضا، ولا يجافي بعضها بعضا، ناهيك بأن يکید بعضها لبعض، أو يقاتل بعضها بعضا.

ومن أبرز مظاهر الغلو الذي يجب أن يجتنب: السقوط في هاوية «التكفير»، وهو أمر خطير، تترتب عليه آثار هائلة؛ لأن مقتضى الحكم بالكفر على إنسان: أنك حكمت عليه بالإعدام المادي والأدبي، أي: أهدرت دمه، وأخرجته من الملة، وحرمته من ولاء الأمة والأسرة، حتى لو لم يقم عليه حد الردة، فهو ميت أدبيا ومعنويًا.

إن أشد ما يعاقب به الإنسان المسلم: أن يحكم عليه بالكفر، وهذا باب لا يجوز فتحه لكل من هب ودب من الناس، يكفر من يشاء بغير ضابط ولا رابط ولا أصل ولا قاعدة.

إن الأصل: أن من دخل الإسلام بيقين لا يجوز أن يخرج منه إلا بيقين مثله أو أشد منه، فإن من القواعد المتفق عليها: أن اليقين لا يزال بالشك.

وقد حذر رسول الله صلى الله عليه وسلم من التكفير، تحذيرا بليغا، حين قال: «أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرٌ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدَهُمَا»⁽⁶¹⁾، أي: رجعت وصمة الكفر إلى أحدهما، فإذا رميت مسلما بالكفر - ولم يكن كافرا بيقين- ارتدت تهمة الكفر إليك، وهذا خطر جسيم.

(61) متفق عليه عن ابن عمر، سبق تخريجه (ص60).

لقد ابتليت الأمة من قديم بدء التكفير، حتى وجد من كفر بعض الصحابة رضي الله عنهم، بل وجد من كفر فارس الإسلام وابن الإسلام البكر، زوج فاطمة البتول، وابن عم الرسول، وسيفه المسلول: علي بن أبي طالب رضي الله عنه، حتى استحلوا دمه وقتلوه، وأثنى شاعرهم على قاتله:

يا ضربة من تقي ما أراد بها إلا ليبلغ من ذي العرش رضوانا!
إنني لأذكره يوماً فأحسبه أوفى البرية عند الله ميزانا!!

ولقد رأينا لهؤلاء المكفرين القدامى ورثة جدد، ممن يسمونهم «جماعات التكفير»، وممن لا يسمون بذلك، ولكنهم يحملون روحهم وتفكيرهم.

إنهم يوزعون «تهمة الكفر» على الناس بالجملة والمفرق، ولا يكادون يستثنون أحداً من المسلمين، ما لم يدخل في جماعتهم ويسر في ركبهم.

إنهم يكفرون الحكام والمحكومين، ويكفرون العلماء والأميين، ويرتبون على هذا التكفير آثاره من استباحة الدماء والأموال، فلم تعد دماء هؤلاء ولا أموالهم معصومة، على خلاف الأحاديث الصحاح التي تقول: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم، إلا بحقها، وحسابهم على الله»⁽⁶²⁾.

ومن ذلك: حديث أسامة بن زيد الشهير، الذي قتل في إحدى المعارك رجلاً بعد أن قال بلسانه: لا إله إلا الله، فقال له رسول الله صلى الله عليه

(62) متفق عليه: رواه البخاري في «الجهاد والسير» (2946)، ومسلم في «الإيمان» (21)، وأحمد في «المسند» (8544)، (8904)، وابن ماجه في «الفتن» (3927)، وأبو داود في «الجهاد» (2640)، والترمذي في «الإيمان» (2606)، والنسائي في «المحاربة» (3424) عن أبي هريرة.

وسلم: «قتلته بعد أن قال: لا إله إلا الله؟!» قال: إنما قالها تعوداً من السيف! قال: «هلا شقت عن قلبه؟!» وظل الرسول يكررها على أسامة: «أقتلته بعدما قال: لا إله إلا الله?!» حتى قال أسامة: ما زال يكررها حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم⁽⁶³⁾.

وعن المقداد بن الأسود أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: أرأيت إن لقيت رجلاً من الكفار، فاقتتلنا فضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها، ثم لاذ مني بشجرة، فقال: أسلمت لله؟! أأقتله يا رسول الله بعد أن قالها؟ فقال رسول الله: «لا تقتله»، فقال: يا رسول الله، إنه قطع إحدى يدي ثم قال ذلك بعد قطعها! فقال رسول الله: «لا تقتله، فإن قتلته فإنه بمنزلك قبل أن تقتله، وإنك بمنزلة قبل أن يقول كلمته التي قال»⁽⁶⁴⁾.

ذلك أن الإسلام يجب ما قبله من الكفر وأعماله، والإسلام هنا هو كلمة التوحيد، وقد قالها، واستباحة قتل الرجل بعد إسلامه يحبط عمل قاتله، والعياذ بالله.

وإذا كان في المسلمين اليوم أناس متخصصون في تكفير المسلمين جميعاً: سنيهم وشيعيهم، عربهم وعجميهم، أحيائهم وأمواتهم، فهناك فئة متخصصة في تكفير الشيعة دون غيرهم، وربما أضافت إليهم بعض طوائف أخرى من المسلمين.

(63) سبق تخريجه (ص 61).

(64) متفق عليه: رواه البخاري في «الدييات» (6865)، ومسلم في «الإيمان» (95)، وأبو داود في «الجهاد» (2644)، والنسائي في «الكبرى» في «السير» (8537) عن المقداد بن الأسود.

1- هؤلاء يقولون: إن الشيعة يؤمنون بتحريف القرآن، وأنه ناقص، وهذه العقيدة تكفي لتكفيرهم؛ لإنكارهم معلوما من الدين بالضرورة.

2- ويقولون أيضا: إن الشيعة ينكرون السنة مصدرا ثانيا للشريعة الإسلامية، ولا يعترفون بكتب السنة المشهورة لدى الأمة: البخاري، ومسلم، وغيرهما، ومثل هذا كاف لتكفيرهم، ولذلك ينكرون رؤية الله في الآخرة، مما ثبت بصريح السنة.

3- ويقولون كذلك: إن الشيعة يسبون الصحابة، بل يكفرونهم، مخالفين بذلك القرآن والسنة وإجماع الأمة، وخصوصا سب الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما.

4- ويقولون أيضا: الشيعة يدعون العصمة لأئمتهم، ولا عصمة لغير رسول الله صلى الله عليه وسلم، بل يدعون أنهم أفضل من الأنبياء، وأنهم يعلمون الغيب.

5- ويقولون: إن الشيعة لا يعرفون توحيد الإلهية، ولذا يدعون أئمتهم وأولياءهم عند الشدائد، ويستغيثون بهم من الكروب، وينذرون لهم النذور، وإذا زاروا مشاهدهم وأضرحتهم: خروا من بعيد سجدا، لا يصلون إليها إلا زاحفين على ركبهم، وهذه كلها ضروب من الشرك الذي ينافي حقيقة التوحيد الذي جاءت به الرسل، ويوافق ما كان عليه مشركو العرب الذين قالوا عن آلهتهم وأصنامهم: {هُؤُلَاءِ شَفَعْنَا عِنْدَ اللَّهِ} [يونس: 18]، وقالوا: {مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى} [الزمر: 3].

ونستطيع أن نرد على هذه الاتهامات كلها بأنها لا تؤدي إلى الكفر المخرج

من الملة:

1- فقد بينا أن الشيعة جميعا يؤمنون بأن ما بين دفتي المصحف كلام الله المحفوظ المعجز الملزم للأمة، ولهذا يحفظون هذا القرآن، ويتعبدون بتلاوته، ويحتجون به في مسائل العقيدة، وفروع الأحكام، وهذا مجمع عليه عندهم، ولم نجد لهم مصحفا يخالف مصحفنا، والمصحف الذي يطبع في إيران هو نفس المصحف الذي يطبع في مصر والسعودية.

وأما دعوى أن هناك أجزاء ناقصة من القرآن، فليسوا متفقين عليها، بل ينكرها محققوهم، على أن هذه الزيادات المزعومة لا يترتب عليها أي أمر عملي.

2- وأما السنة: فهم يؤمنون بها مصدرا ثانيا للأحكام، ولكنهم لا يأخذونها إلا من طريق روااتهم خاصة، وهذه لا تقتضي تكفيرا مخرجا من الملة، قد تقتضي الحكم بالبدعة، لا بالكفر.

3- وأما سب الصحابة - وإن كان أمرا جلا- فلهم فيه شبهة وتأويل، يبعدهم عن الكفر الكامل، وقد يدخلون في فسق التأويل.

4- وأما دعوى «عصمة الأئمة»: فنحن نخطئهم في ذلك، ولا نرى في هذا «كفرا بواحا»، فإن ما جاء عن أئمتهم من أقوال: إما أنها عندنا أحاديث نبوية، وإما أنها «آراء اجتهادية»، ككثير ما روي عن فقهاء المدينة السبعة، وأمثالهم من فقهاء الحجاز والعراق واليمن والشام ومصر وغيرها، وما جاء عن الأئمة الأربعة وغيرهم، ولذا كانت ثمرة هذا كله: الفقه الجعفري، بما فيه استنباط واختلاف، وهو لا يفترق في مجموعه

عن الفقه السني، إلا كما تختلف مذاهب السنة بعضها مع بعض.

5- وأما مسألة التوحيد والشرك، وما وقع فيه الشيعة من شرك العوام، فهو أشبه بما وقع فيه غالب أصحاب الطرق الصوفية عند أهل السنة، فما عند الشيعة من دعاء واستغاثة بأئمتهم: موجود عند السنة بالنسبة للأولياء المقربين عندهم، وبعضهم من آل البيت مثل: الحسين، والسيدة زينب، وغيرهما، وبعضهم من غيرهم.

ومن رأى ما يفعله عوام أهل السنة عند قبور الأولياء المشاهير، مثل: عبد القادر الجيلاني، وأحمد البدوي، وأحمد الرفاعي، وإبراهيم الدسوقي، وغير هؤلاء: علم أن الداء مشترك بين الجميع، مع اختلاف الدرجة في بعض الأحيان.

وإن كان هناك ميزة للسنة على الشيعة في هذا الجانب، وهو أن كثيرا من أهل العلم ينكرون هذه البدع ويشنعون عليها، ويدعون الناس إلى التوحيد الخالص، ولا نجد مثل هذا واضحا عند الشيعة.

من أقوال الشيعة المعتدلين:

وينبغي لنا في حوارنا الإسلامي الإسلامي لكي يؤتي ثمرته في التقريب بين أبناء الأمة: أن نشيع أقوال المعتدلين من الفريقين، كما نغض الطرف عن أقوال الغلاة والمهيجين، الذين يريدون أن يؤججوها نارا حامية، لا تبقي ولا تذر، كأنما هي سقر، اللواعة للبشر.

وعلى هذا المنوال أنقل هنا ما ذكره العلامة الشيخ رحمة الله الهندي الكيرانوي من أقوال عن أئمة الاثنى عشرية في عصمة القرآن من التحريف

والتبديل، ذكرها ليرد بها على المبشرين من دعاة التنصير، الذين شككوا في القرآن بدعوى أن الشيعة يقولون بنقصانه وتحريفه، فنقل عنهم ما نقل لرد هذه الدعوى، بشهادة شهود من أهلها.

قال رحمة الله: «وأما الجواب عنه تحقيقاً: فلأن القرآن المجيد عند جمهور علماء الشيعة الإمامية الاثني عشرية: محفوظ عن التغيير والتبديل، ومن قال منهم بوقوع النقصان فيه فقله مردود غير مقبول عندهم.

1- قال الشيخ الصدوق أبو جعفر محمد بن علي بن بابويه، الذي هو من أعظم علماء الإمامية الاثني عشرية في رسالته الاعتقادية: «اعتقادنا في القرآن: أن القرآن الذي أنزل الله على نبيه هو ما بين الدفتين، وهو ما في أيدي الناس، ليس بأكثر من ذلك، ومبلغ سوره عند الناس مئة وأربع عشرة سورة، وعندنا الضحى وألم نشرح سورة واحدة، ولإيلاف وألم تر كيف سورة واحدة، ومن نسب إلينا أنا نقول: إنه أكثر من ذلك فهو كاذب». انتهى.

2- وفي تفسير «مجمع البيان» الذي هو تفسير معتبر عند الشيعة: «ذكر السيد الأجل المرتضى علم الهدى نو المجد، أبو القاسم علي بن الحسين الموسوي: أن القرآن كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مجموعاً مؤلفاً على ما هو الآن، واستدل على ذلك بأن القرآن كان يدرس ويحفظ جميعه في ذلك الزمان حتى إن جماعة من الصحابة كعبد الله بن مسعود وأبي بن كعب وغيرهما ختموا القرآن على النبي صلى الله عليه وسلم عدة ختمات، وكل ذلك بأدنى تأمل يدل على أنه كان مجموعاً مرتباً غير منشور ولا ميثوث، وذكر أن من خالف من الإمامية والحشوية لا

يعتد بخلافهم، فإن الخلاف مضاف إلى قوم من أصحاب الحديث نقلوا أخبارا ضعيفة ظنوا صحتها، لا يرجع بمثلها عن المعلوم المقطوع على صحتها». انتهى.

3- وقال السيد المرتضى أيضا: «إن العلم بصحة القرآن كالعالم بالبلدان والحوادث الكبار، والوقائع العظام المشهورة، وأشعار العرب المسطورة، فإن العناية اشتدت، والدواعي توفرت على نقله، وبلغت حدا لم تبلغ إليه فيما ذكرناه؛ لأن القرآن معجزة النبوة، ومأخذ العلوم الشرعية والأحكام الدينية، وعلماء المسلمين قد بلغوا في حفظه وعنايته الغاية، حتى عرفوا كل شيء فيه، من إعرابه وقراءته وحروفه وآياته، فكيف يجوز أن يكون مغيرا أو منقوصا مع العناية الصادقة والضبط الشديد». انتهى.

4- وقال القاضي نور الله الشوستري، الذي هو من علمائهم المشهورين، وفي كتابه المسمى بـ «مصائب النواصب»: «ما نسب إليه الشيعة الإمامية بوقوع التغير في القرآن ليس مما قال به جمهور الإمامية، إنما قال به شذمة قليلة منهم لا اعتداد بهم فيما بينهم». انتهى.

5- وقال الملا صادق في شرح «الكليني»: «يظهر القرآن بهذا الترتيب المعروف الآن، عند ظهور الإمام الثاني عشر ويشتهر به». انتهى.

6- وقال محمد بن الحسن الحر العاملي، الذي هو من كبار المحدثين في الفرقة الإمامية، في رسالة كتبها في رد بعض معاصريه: «هر كسيكه تتبع أخباره وتفحص تواريخ وأثار نموده بعلم يقيني ميداند كه قرآن در غاية وأعلى درجة تواتر بود وآلاف صحابة حفظ ونقل ميكرند آن

راودر عهد رسول خدا صلى الله عليه وسلم مجموع ومؤلف بود»(65).
انتهى.

فظهر أن المذهب المحقق عند علماء الفرقة الإمامية الاثني عشرية: أن القرآن الذي أنزله الله على نبيه هو ما بين الدفتين، وهو ما في أيدي الناس، ليس بأكثر من ذلك، وأنه كان مجموعاً مؤلفاً في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وحفظه ونقله ألوف من الصحابة، وجماعة من الصحابة، كعبد الله بن مسعود، وأبي بن كعب، وغيرهما ختموا القرآن على النبي صلى الله عليه وسلم عدة ختمات، ويظهر القرآن ويشهر بهذا الترتيب عند ظهور الإمام الثاني عشر رضي الله عنه، والشرذمة القليلة التي قالت بوقوع التغيير فقولهم مردود ولا اعتداد بهم فيما بينهم، وبعض الأخبار الضعيفة التي رويت في مذهبهم لا يرجع بمثلها عن المعلوم المقطوع على صحته، وهو حق؛ لأن خبر الواحد إذا اقتضى علماً ولم يوجد في الأدلة القاطعة ما يدل عليه: وجب رده، وعلى ما صرح ابن المطهر الحلي في كتابه المسمى بـ«مبادئ الوصول إلى علم الأصول» وقد قال الله تعالى: {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ} [الحجر: 9] في «تفسير الصراط المستقيم» الذي هو تفسير معتبر عند علماء الشيعة: «أي: إنا لحافظون له من التحريف والتبديل والزيادة والنقصان». انتهى(66).

(65) ترجمة هذه العبارة: «كل من قام بتتبع أخبار القرآن وفحص التواريخ والآثار يعلم علم اليقين: أن القرآن متواتر غاية التواتر، وفي أعلى درجات التواتر، وكان آلاف الصحابة يحفظونه وينقلونه، وكان مجموعاً ومؤلفاً في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم».

(66) انظر: «إظهار الحق» للشيخ رحمة الله، تحقيق: عمر الدسوقي (ص438-440)، نشر إدارة إحياء التراث الإسلامي في قطر.

من أقوال أهل السنة المعتدلين:

وكما حبذنا النقل عن المعتدلين من علماء الشيعة ينبغي أن نحبذ النقل عن المعتدلين من أهل السنة، مما يخفف حدة التوتر، ويساعد في التقريب بين الفريقين.

من ذلك: ما ذكره علامة المتأخرين من علماء الحنفية ابن عابدين في حاشيته الشهيرة، المسماة «رد المختار على الدر المختار» في قضية «ساب الشيخين» الذي أفتى بعضهم فيها بكفره، بل قال: إنه لا توبة له لو أراد التوبة. فقد ذكر الحصكفي في كتابه «الدر المختار شرح تنوير الأبصار» نقلاً عن «الجوهرة» من كتب الحنفية: أن من سب الشيخين - أبا بكر وعمر - أو طعن فيهما: كفر، ولا تقبل توبته، وبه أخذ الدبوسي وأبو الليث، وهو المختار للفتوى. انتهى.

قال: وجزم به في «الأشباه» يعني: ابن نجيم في كتابه «الأشباه والنظائر»، وأقره المصنف «صاحب تنوير الأبصار» قائلاً: وهذا يقوي القول بعدم قبول توبة ساب الرسول صلى الله عليه وسلم، وهو الذي ينبغي التعويل عليه في الإفتاء والقضاء، رعاية لجانب حضرة المصطفى صلى الله عليه وسلم. اهـ.

قال الشارح في «الدر المختار»: لكن في «النهر»: وهذا لا وجود له في أصل «الجوهرة»، وإنما وجد على هامش بعض النسخ، فألحق بالأصل مع أنه لا ارتباط له بما قبله⁽⁶⁷⁾. انتهى.

(67) انظر: «الدر المختار» على هامش حاشية ابن عابدين (293/3) طبعة: دار إحياء

وعلق على ذلك العلامة ابن عابدين في حاشيته الشهيرة فقال: «قوله: لكن في النهر... إلخ» قال السيد الحموي في حاشية الأشباه: حكى عن عمر بن نجيم أن أخاه أفتى بذلك، فطلب منه النقل، فلم يوجد إلا على طرة الجوهرة. اهـ.

«وأقول: على فرض ثبوت ذلك في عامة نسخ الجوهرة، لا وجه له يظهر، لما قدمناه من قبول توبة من سب الشيخين، بل لم يثبت ذلك عن أحد من الأئمة فيما أعلم». اهـ.

ونقله عنه السيد أبو السعود الأزهرى في حاشية الأشباه.

أقول «والقائل ابن عابدين»: نعم نقل في البزازية عن الخلاصة: أن الرافضي إذا كان يسب الشيخين ويلعنهما فهو كافر، وإن كان يفضل عليا عليهما فهو مبتدع. اهـ. وهذا لا يستلزم عدم قبول التوبة.

وقال: على أن الحكم عليه بالكفر مشكل؛ لما في «الاختيار»: اتفق الأئمة على تضليل أهل البدع أجمع وتخطئتهم، وسب أحد من الصحابة وبغضه لا يكون كفرا لكن يضلل... إلخ.

وذكر في «فتح القدير»: أن الخوارج الذين يستحلون دماء المسلمين وأموالهم ويكفرون الصحابة، حكمهم عند جمهور الفقهاء وأهل الحديث حكم البغاة، وذهب بعض أهل الحديث إلى أنهم مرتدون.

قال ابن المنذر: ولا أعلم أحدا وافق أهل الحديث على تكفيرهم.

وهذا يقتضي نقل إجماع الفقهاء.

وذكر في «المحيط»: أن بعض الفقهاء لا يكفر أحدا من أهل البدع، وبعضهم يكفرون البعض، وهو من خالف ببدعته دليلا قطعيا، ونسبه إلى أكثر أهل السنة، والنقل الأول أثبت، وابن المنذر أعرف بنقل كلام المجتهدين، نعم يقع في كلام أهل المذهب تكفير كثير، ولكن ليس من كلام الفقهاء الذين هم المجتهدون، بل من كلام غيرهم، ولا عبرة بغير الفقهاء، والمنقول عن المجتهدين ما ذكرنا. اهـ.

قال ابن عابدين: «ومما يزيد ذلك وضوحا ما صرحوا به في كتبهم متونا وشروحا من قولهم: ولا تقبل شهادة من يظهر سب السلف، وتقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية».

وقال ابن ملك في شرح «المجمع»: وترد شهادة من يظهر سب السلف؛ لأنه يكون ظاهر الفسق، وتقبل من أهل الأهواء: الجبر والقدر والرفض والخوارج والتشبيه والتعطيل. اهـ.

وقال الزيلعي: أو يظهر سب السلف، يعني الصالحين منهم، وهم الصحابة والتابعون؛ لأن هذه الأشياء تدل على قصور عقله، وقلة مروءته، ومن لم يمتنع عن مثلها لا يمتنع عن الكذب عادة بخلاف ما لو كان يخفي السبب. اهـ.

ولم يعلل أحد لعدم قبول شهادتهم بالكفر كما ترى، نعم استثنوا الخطابية؛ لأنهم يرون شهادة الزور لأشياعهم أو للحالف، وكذا نص المحدثون على قبول رواية أهل الأهواء، فهذا فيمن يسب عامة الصحابة ويكفرهم، بناء على تأويل له فاسد، فعلم أن ما ذكره في الخلاصة من أنه كافر قول ضعيف مخالف للمتون والشروح، بل هو مخالف لإجماع الفقهاء كما سمعت.

وقد أُلّف العلامة ملا علي القارئ رسالة في الرد على الخلاصة، وبهذا تعلم قطعاً أن ما عزي إلى «الجوهرة» من الكفر مع عدم قبول التوبة - على فرض وجوده في الجوهرة- باطل لا أصل له، ولا يجوز العمل به، وقد مر: أنه إذا كان في المسألة خلاف - ولو رواية ضعيفة- فعلى المفتي أن يميل إلى عدم التكفير، فكيف يميل هنا إلى التكفير المخالف للإجماع، فضلاً عن ميله إلى قتله وإن تاب؟! وقد مر أيضاً: أن المذهب قبول توبة ساب الرسول صلى الله عليه وسلم، فكيف ساب الشيخين!؟

والعجب من صاحب «البحر» -يعني: ابن نجيم- حيث تساهل غاية التساهل في الإفتاء بقتله مع قوله: وقد ألزمت نفسي أن لا أفتي بشيء من ألفاظ التكفير المذكورة في كتب الفتاوى، نعم لا شك في تكفير من قذف السيدة عائشة رضي الله عنها، أو أنكر صحبة الصديق، أو اعتقد الألوهية في علي، أو أن جبريل غلط في الوحي، أو نحو ذلك من الكفر الصريح المخالف للقرآن، لكن لو تاب تقبل توبته⁽⁶⁸⁾. انتهى.

* * *

(68) حاشية ابن عابدين (293/3، 294).

8- المصارحة بالحكمة

ومن مبادئ الحوار الإسلامي الإسلامي: أن يصارح بعضنا بعضا بالمشاكل القائمة، والمسائل المعلقة، والعوائق المانعة، ومحاولة التغلب عليها بالحكمة والتدرج والتعاون المفروض شرعا بين المسلمين بعضهم وبعض.

فليس من الحكمة أن نخفي كل شيء أو نسكت عنه، أو نؤجله وندعه معلقا دون أن نجرؤ على إثارته أو الكلام فيه، فهذا لا يحل مشكلة، ولا يقدم علاجاً، أو يقرب بين الفريقين خطوة واحدة.

من ذلك: ما ذكرته للإخوة من علماء الشيعة حين زرتهم في إيران، وهو أن من المهم أن نراعي «فقه الموازنات» و«فقه الأولويات» في العلاقة بين بعضنا وبعض.

فقد يتراءى للبعض أن ينشر المذهب الشيعي في البلاد السنية الخالصة، مثل: مصر أو السودان، ورأيت أن هذا عمل ضرره أكبر من نفعه؛ لأنه يثير فتنا وبلبلة في مجتمع واحد مستقر على السنة، ويحدث توترا وغبضا ضد الشيعة، في حين لا تكسب الشيعة من وراء ذلك إلا أفرادا معدودين هم في غنى عنهم.

فأيهما أرجح في ميزان المصالح الحقيقية: إثارة شعب بكل فئاته ضد المذهب أم كسب أفراد منه؟

وأذكر أنني تكلمت في هذا الموضوع وكان العلامة الشيخ التسخيري حاضرا، فقال: صدقت والله، ولنا في ذلك تجربة حية، فقد كانت علاقتنا جيدة

مع «ثورة الإنقاذ» في السودان، وقد صرحت لنا الثورة: أن نفتح مكتبا هناك، ولكن تصرف مدير المكتب تصرفا أثار الإخوة هناك، بأن وزع عدة مئات من كتاب عنوانه «ثم اهتديت» على لسان رجل كان سنيا ثم تشيع، فما كان من الإخوة في الخرطوم إلا أن أغلقوا المكتب نهائيا، وطرده مديره.

ومن هنا أقول: لا ينبغي للشيعية أن يحاولوا نشر المذهب الشيعي في بلاد السنة الخالصة، ولا لأهل السنة أن ينشروا مذهبهم في البلاد الخالصة للمذهب الشيعي، إبقاء على الود، واتقاء للفتنة.

ومما صارت به الإخوة في إيران: ضرورة مراعاة حقوق الأقلية السنية بين الشيعة، أو الأقلية الشيعية بين السنة.

وكان مما قلته للإخوة هناك: أن في مصر أقلية قبطية، ولهذا يراعى في كل حكومة أن يكون لها وزيران أو ثلاثة على الأقل.

وفي إيران أقلية كبيرة من أهل السنة من الأكراد ومن العرب، وهم شافعية، ومن البلوش وهم حنفية، ولكنهم لا يمثلون في الحكومة ولا بوزير واحد، وكل المحافظين الذين يولون عليهم من الشيعة.

فقل لي: هم ممثلون في مجلس الشورى، قلت: ولكن ليس بنسبة عددهم، على أن مجلس الشورى شيء، ومجلس الوزراء شيء آخر.

ومما قلته للإخوة أيضا في إيران: إن أهل السنة في طهران يقدرون بمليونين أو أكثر، وهم يطالبون منذ سنين بإقامة مسجد لهم، يجتمعون فيه لأداء فريضة صلاة الجمعة، ويشاركهم في ذلك السفراء العرب والمسلمون، فلم تستجب السلطات لهم حتى الآن.

قال لي أحد المشايخ: ولماذا لا يصلي أهل السنة مع الشيعة في مساجدهم؟ قلت: إن صلاة الجمعة ليست مطلوبة عند الشيعة طلبها عند أهل السنة، ما دام الإمام غائبا، ولهذا لا تقام جمعة في طهران إلا في مسجد واحد هو مسجد الجامعة.

على أن من حق كل طائفة أن تصلي في المسجد الذي يحقق مطالبها، ولا يجوز أن يفرض على الناس ما يخالف معتقداتهم ومذاهبهم.

وفي مصر جمعية دينية معروفة هم «الجمعية الشرعية» التي أسسها العلامة الشيخ محمود خطاب السبكي، وهذه لها مساجدها الخاصة بها، تبنيتها على طريقتها وذوقها، فليس لها مآذن في العادة، وليس فيها زخارف، ومنبرها من ثلاث درجات، ولهم فيها صلاة طويلة في القراءة والتسبيح والركوع والسجود، ينفردون بها عن غيرهم.

ولم ينكر أحد في مصر لا من العلماء، ولا من أهل السلطة، ولا من غيرهم حق الجمعية الشرعية في إقامة هذه المساجد، وإقامة الصلاة بها على الوجه الذي يرضونه.

والوضع الآن في العراق - بعد زوال حكم الطاغية صدام حسين وسقوط النظام البعثي- يوجب أن تعالج العلاقة بين السنة والشيعة بالمصارحة اللازمة في هذه الأونة الخطيرة، وأن يراعى العدل في اقتسام تركة البعث، فالحق أن أهل السنة في العراق يشكون من أن إخوانهم الشيعة يريدون أن يرثوا التركة وحدهم، ولا يكادون يتركون للسنة إلا الفتات، حتى المساجد التي في مناطق أهل السنة استولى عليها الإخوة الشيعة، ومنها: مسجد صدام

الكبير، الذي بني في منطقة سنية ربما ليس فيها شيعي واحد!

وحجة الشيعة: أن صداما كان سنيا، وأنه مالا أهل السنة، وهذا قول مردود، وعقلاء الشيعة يعرفون ذلك، فلم يكن صدام بالسني ولا بالشيعي، ولا علاقة له بالإسلام، وعلاقته بالإسلاميين: عسكريين ومدنيين، سنيين وشيعيين، دموية، فلم يكن يهتم بالدين أصلا، لا عقيدة، ولا شريعة، ولا قيم، ولا أخلاق، فنسبته إلى السنة ظلم، ومعاقبتهم بسبب طغيانه: أمر منكر، فقد أصاب العراق كله منه شر كثير: أصاب العرب والأكراد، وأصاب الشيعة والسنة جميعا، ولم يسلم منه مسلم ولا غير مسلم.

* * *

9- الحذر من دسائس الأعداء

ومن المبادئ المهمة هنا أيضا: أن نكون على حذر من كيد أعداء الأمة، ودسائسهم التي يريدون بها أن يفرقوا جمعها، ويشتتوا شملها، ويمزقوا صفوفها، فلا تتوحد على غاية، ولا تجتمع على طريق.

وقد حفظنا من فلسفتهم منذ بدأ استعمارهم لبلادنا وغيرها: هذه الكلمة المعبرة عن غايتهم وطريقتهم: «فرق تسد»، فهم يجتهدون كي يفرقوا كلمتنا من أجل أن يحكمونا ويسودونا.

ومن المعروف أن الاتحاد قوة، بل الاتحاد يقوي القلة، والتفرق يضعف الكثرة، وما نال أعداء الأمة المسلمة منها إلا يوم تفرقت واختصمت واختلفت راياتها، وتعددت قياداتها، وتنازعا فيما بينهم، فهبوا الفرصة لعدوهم أن ينفذ إليهم، وأن ينفث سموه فيما بينهم، حتى يكيد بعضهم لبعض، ويذوق بعضهم بأس بعض، وحق عليهم قوله تعالى: {وَلَا تَنَزَّعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ} [الأنفال: 46].

وقوله -عليه الصلاة والسلام: «لا تختلفوا فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا»⁽⁶⁹⁾.

وليس أغيب لأعداء الأمة من اجتماع شملها، ووحدة كلمتها، وليس أسر لقلوبهم وأسعد لنفوسهم من اختلاف الأمة على نفسها، وتفرقها من داخلها.

فإذا رأوا الأمة قد التفت جموعها حول هدف واحد، وعقيدة واحدة، وقيادة

(69) رواه البخاري في «الخصومات» (2410)، وأحمد في «المسند» (3724) عن ابن مسعود.

واحدة، فإن هذا يسوءهم، ويشعل جمرة الحسد والغیظ في صدورهم، ويدفعهم لأن يعملوا بكل وسيلة وكل حيلة لإحالة الوحدة إلى فرقة، والأخوة إلى عداوة.

وهذا ما حدث في عهد النبوة، حيث رأى بعض اليهود - شاس بن قيس - الأوس والخزرج، وقد جمعتهم عقيدة الإسلام، وضمّتهم أخوة الإسلام، ونسوا ما كان بينهم في الجاهلية من حروب ودماء وثورات، استمرت أزمانا طويلة، بدلهم الله بالحروب سلاما، وبالمخاوف أمنا، وبالعداوات إخاء وحباً، ساء هذا المشهد الأخوي اليهودي الخبيث، فألى على نفسه أن يذكرهم بالجاهلية وأيامها، وما كان فيها من انتصار لفريق على فريق، وطفق ينشد الأشعار المهيجة التي أنشدها شاعر هؤلاء، فيرد عليه الآخرون بما قال شاعرهم، حتى ثارت حمية الجاهلية، وتنادى رجال الأوس: ياللاؤس! ورجال الخزرج: يالللخزرج! وقال الجميع: السلاح السلاح!!

وبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأقبل إليهم يقول: «أبدعوى الجاهلية وأنا بين أظهركم؟ دعوها فإنها منتنة!» وذكرهم الله، وتلا عليهم القرآن. فبكوا وندموا وتابوا، وعانق الرجال من الأوس الرجال من الخزرج، وعلموا أنها نزرغة شيطان⁽⁷⁰⁾.

وفي ذلك نزلت الآيات الكريمة من سورة آل عمران: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَطِيعُوا فَرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كُفْرِينَ} أي: بعد وحدتكم متفرقين، وبعد أخوتكم متعادين كما يدل السياق، {وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ} أي: تتفرقون {وَأَنْتُمْ تُتْلَى عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ وَمَن يَعْتَصِم بِاللَّهِ فَقَدْ

(70) انظر: «سيرة ابن هشام» (94/3)، وانظر: «تفسير ابن كثير» (514/1).

هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ}.. إلى أن قال: {وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا
وَأَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا
وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ
تَهْتَدُونَ} [آل عمران: 100-103].

وشاس بن قيس اليهودي القديم الذي حاول أن يفرق بين الأوس
والخزرج، لا زال موجودا بأسماء آخر، وعناوين آخر، ولكن هدفه باق
ومستمر، وسيظل هو وأعوانه وأبنائه وإخوانه يمارسون مهمتهم في الكيد
لأمتنا وإغراء بعضها ببعض، وتخويف بعضها من بعض، وتبغيض بعضها
لبعض.

وهم يلعبون على كل حبل، وينفذون من كل ثغرة، ليمزقوا الأمة شر
ممزق، حتى تتفرق أيدي سبأ.

فأحيانا ينفذون من ثغرة اختلاف الديانة، ليقولوا: مسلم ومسيحي، كما
يفعلون في مصر.

وأحيانا ينفذون من ثغرة اختلاف العرق، كما يقولون في العراق: عرب
وأكراد، وفي الجزائر والمغرب: عرب وبربر.

وأحيانا ينفذون من اختلاف المذهب، كما يفعلون بين المسلمين بعضهم
وبعض، في العراق ولبنان، ليقولوا: سني وشيعي، أو في عمان: ليقولوا:
سني وإباضي.

حتى إذا لم يجدوا شيئا من ذلك قالوا: قومي وإسلامي، أو يميني ويساري،
أو ثوري وليبرالي، إلى آخر هذه التقسيمات.

ولكن المراقبين الأيقاظ يلاحظون أنهم يركزون منذ مدة على الاختلاف المذهبي بين المسلمين، فهم يتمنون من أعماق صدورهم أن يشعلوها فتنة دينية تأكل اليابس والأخضر، وأن يوقدوها حربا أهلية صريحة بين السنة والشيعية، فقد كانت حرب العراق وإيران يغلب عليها الطابع القومي: حرب العرب والفرس، وهم يريدونها حربا دينية مكشوفة القناع بين السنة والشيعية!! يريدون أن يتحارب الجميع وهم يتفرجون، وأن يأكل بعضهم بعضا؛ ليتولوا وهم فرحون: {وَيَمَكُرُونَ وَيَمَكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ} [الأنفال: 30].

ومهما تختلف الأمة بعضها مع بعض، فلا يجوز بحال أن يتحول خلافها إلى قتال بعضها بعضا، فهذا ما حذر منه رسولهم صلى الله عليه وسلم أبلغ التحذير في حجة الوداع، حين قال: «لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضهم رقاب بعض»⁽⁷¹⁾.

بل المفروض في الأمة المسلمة أن تكون يدا واحدة على أعدائها، كما في الحديث: «المسلمون يسعى بذمتهم أدناهم، ويجير عليهم أقصاهم، وهم يد على من سواهم»⁽⁷²⁾.

وإن من أشد المصائب على الأمة: أن يصبح بأسها بينها، كما وصف الله اليهود قديما: {بِأْسُهُمْ بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى} [الحشر: 14].

(71) سبق تخريجه (ص68).

(72) رواه أحمد في «المسند» (6692) عن عبد الله بن عمرو، وقال مخرجه: «صحيح، وهذا إسناد حسن»، وأبو داود في «الجهاد» (2751)، وابن أبي شيبة في «المصنف» في «الدييات» (495/5).

ومن العقوبات القدرية الإلهية للأمم: أن يذوق بعضها بأس بعض، كما قال تعالى: {قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبَسَكُمْ شِيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ} [الأنعام: 65].

إن الأمة اليوم - بجميع طوائفها ومدارسها ومذاهبها وعروقتها وأقاليمها - مدعوة لأن تستيقظ لما يراد بها، وأن تقف مع نفسها وقفة طويلة للحساب والمراجعة، وأن تعرف من لها ومن عليها، ومن صديقها ومن عدوها، وخصوصا بعد حرب العراق وما وراءها من تداعيات وآثار، وظهور أمريكا قوة وحيدة، متألهة مستكبرة في الأرض، لا تسأل عما تفعل، ولا تسأل عما تريد.

آن للضعفاء أن يتحدوا ليواجهوا القوة الطاغية، وأن للمؤمنين أن يتحدوا ليواجهوا الفرعونية الجديدة، التي تقول للناس: أنا ربكم الأعلى.

* * *

10- ضرورة التلاحم في وقت الشدة

وإذا جاز لبعض الناس أن يتفرقوا ويختلفوا في أوقات العافية والرخاء والنصر، فلا يجوز لهم بحال أن يتفرقوا في ساعات الشدة والعسرة والمحنة، فالمفروض أن المحن تجمع المتفرقين، وأن المصائب يجمعن المصابين، وقديما قال الشاعر: عند الشدائد تذهب الأحقاد.

ونحن الآن نعاني محنا قاسية، وقوارع شديدة، في كل وطن من أوطاننا، وفي أمتنا بصفة عامة، وخصوصا بعد أحداث 11 سبتمبر 2001م، فقد دخلت الأمة من مشرقها إلى مغربها في امتحان عسير، وموقف خطير، يستوجب منها عامة، ومن علمائها ودعاتها وفصائل صحوتها خاصة: أن ينسوا خلافاتهم الجانبية، ومعاركهم الهامشية، ويقفوا في جبهة واحدة مترابطة في المعركة التي يواجهها الإسلام وأهله، عند المعركة يجب أن يتلاحم الجميع، ويتساند الجميع، ولا يعلو صوت نشاز، يفرق الأمة في ساعة الخطر، كما قال تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًا كَانَهُمْ بُنِينَ مَرَصُوصٍ} [الصف: 4].

وإن من أشد المخاطر أن يتلاحم خصوم الأمة من أهل الكفر، ويوالي بعضهم بعضا، في حين يتباعد أهل الإيمان ويتخاذلون، وهو ما حذر منه القرآن في قوله: {وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادًا كَبِيرًا} [الأنفال: 73]، أي: إن لم يوال بعضكم بعضا ويتكاتف بعضكم مع بعض كما يفعلون، تكون الفتنة والفساد الكبير؛ لأن معناه أن أهل الباطل يتجمعون، وأهل الحق يتفرقون، وأن هناك عملا وهنا فراغا، هذا هو

الخطر كل الخطر.

وقد رأينا غير المسلمين يتجمعون ويتوحدون، على الرغم من وجود أسباب للخلاف بينهم بعضها تاريخي، وبعضها واقعي، كما رأينا في الاتحاد الأوربي، الذي حدث بين بلاده بعضها وبعض: حروب وحروب، آخرها الحربان العالميتان، اللتان سقط فيهما ملايين الضحايا، ومع هذا طرحوا هذه المآسي وراءهم ظهريا، ووجدوا مصلحتهم الكبرى في أن يتحدوا.

وقبل ذلك رأينا التقارب بين المذاهب المسيحية بعضها وبعض، وبين المسيحية عموما واليهودية، برغم العداة التاريخي بينهما، حتى أصدر الفاتيكان وثيقته الشهيرة بتبرئة اليهود من دم المسيح!

والمسلمون - وحدهم- هم الذين يختلفون ويتنازعون بعضهم مع بعض، مع توافر الكثير من أسباب الوحدة بينهم، وحسبهم أنهم جميعا من أهل القبلة، وأنهم جميعا من أهل «لا إله إلا الله، محمد رسول الله»، وأنهم جميعا رضوا بالله ربا، وبالإسلام ديناً، وبالقرآن إماماً، وبمحمد نبياً ورسولاً.

ولقد ذكر القرآن الكريم في قصة موسى عليه السلام: حادثة فيها تبصرة وعبرة لأولي الأبصار، وهي قصة هارون عليه السلام مع قومه، حين ذهب موسى إلى مناجاة ربه أربعين ليلة، فأضلهم السامري، وأخرج لهم عجلا جسدا له خوار، فقال: هذا إلهكم وإله موسى، وأطاعه القوم وعبدوا العجل، الذي لا يرجع إليهم قولا، ولا يملك لهم ضرا ولا نفعا، ولا يهديهم سبيلا: {وَلَقَدْ قَالَ لَهُمْ هَارُونُ مِنْ قَبْلُ يُقَوْمِ إِنَّمَا فُتِنْتُمْ بِهِ وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ فَاتَّبِعُونِي وَأَطِيعُوا أَمْرِي 90 قَالُوا لَنْ نَبْرَحَ عَلَيْهِ عَكِفِينَ حَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَيْنَا مُوسَىٰ} [طه: 90،

[91].

ولما رجع موسى إلى قومه غضبان أسفا لما فعلوه في غيبته، وألقى ألواح التوراة في الأرض غضبا لله وللحق، وأخذ برأس أخيه يجره إليه، قائلاً له: {مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوا 92 أَلَّا تَتَّبِعَنِ أَفَعَصَيْتَ أَمْرِي 93 قَالَ يَبْنَومَ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِي إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي} [طه: 92-94].

وقد رضي موسى بهذا الجواب من أخيه، وأقره القرآن الكريم، فدل على أن ما رعاه هارون: أمر له اعتباره في ميزان الدين، وهو الحرص على وحدة الجماعة، حتى لا تنمزق، والسكوت على منكر كبير بل هو أكبر منكر - وهو الإشراف بالله تعالى بعبادة غيره سبحانه- حرصاً على وحدة الجماعة، وهو قطعاً سكوت مؤقت، حتى يرجع موسى من رحلته، ويتفاهم الأخوان معا في علاج الموقف الخطير بما يلائمه.

ولا يقول أحد: إن هذا كان شرع من قبلنا، فإنما يذكر القرآن هذه القصص لتأخذ منها العبرة والدروس، كما قال تعالى: {لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةً لِأُولِي الْأَلْبَابِ} [يوسف: 111].

وقال تعالى لرسوله بعد أن ذكر له عدداً من أسماء رسله الكرام: {أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمُ اقْتَدِهْ} [الأنعام: 90] (73).

إن توحيد الأمة الإسلامية مطلوب في كل حين، وهو أشد ما يكون طلباً

(73) انظر: كتابنا «الصحة الإسلامية من المراهقة إلى الرشد» (ص 341-343) طبعة: دار الشروق - مصر.

في هذه المرحلة العصبية من تاريخ أمتنا. فاتحادها فريضة وضرورة: فريضة يوجبها الدين، وضرورة يحتمها الواقع الإسلامي، والواقع العالمي، فالإتحاد قوة لها، والتفرق يجعلها ضحية سهلة للأعداء أن يأكلوها قطعة قطعة.

وأختم بحثي هذا بقول الله تعالى: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ} [الحجرات: 10].

وأدعو الله تعالى بما دعا به التابعون بإحسان، الذين جاؤوا من بعد المهاجرين والأنصار، يقولون: {رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ} [الحشر: 10].

* * *